وزارة التعليم العـالي و البحث العلمـي

جـامعة أبو بكر بلقايد–تلمسان

كليـة الآداب واللغات

قسم الترجـــــمة

مذكرة لنيل شهادة ماستر في الترجمة

الموسومة بـ:

آليات ترجمة الوثائق البنكية من العربية إلى الانجليزية

عقد حامل بطاقة فيزا الدولية نموذجاً

تخصص: عربي –انجليزي– عربي

إعداد الطالبتين:

عشيري فاطمة

بركات خامسة

إشراف الأستاذ(ة):

د. شعبان صاري زليخة

أعضاء لجنة المناقشة

أ.د سعيد بلعربي جلول	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيساً
د. شعبان صاري زليخة	أستاذة محاضرة"أ"	جامعة تلمسان	مشرفا
د.بن عامر سعيد	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي مغنية	مناقشاً

السنة الجامعية

2024-2023

إهداء

بكل سرور وبقلب رحب أقدم هذه المذكرة إلى أعز الناس في حياتي

أمي و أبي

لا يمكن أن ترقى كلماتي إلى مستوى الحب والدعم والصلوات التي قدمتماها لي طوال مشواري الدراسي. أود أن أعرب عن كل امتناني وتقديري لكما، من خلال هذا العمل إذ وجدت انه أفضل طريقة لتكريمكما وإظهار مدى روعتكما.

إلى أروع أخت رانيا رجاء، أخي عبد اللطيف، نجاة وسمية على تشجيعهم ودعمهم المعنوي.

أود أن أشكر صديقتي وزميلتي بركات خامسة متمنيتا لها حظا موفقا، لقد كان من دواعي سروري تقديم العمل معها.

إضافة إلى صديقتنا بخيت زهرة .

عشيري فاطمة

إهداء

إلى من فارقني جسده و لم تفارقني لا روحه و لا صوته أبي العزيز..... اللهم تغمّده برحمتك و أسكنه فسيح جنّاتك و اجعل قبره روضة من رياض الجنّة.

إلى الغالية التي أبَت إلّا أن تحمل مشعل الأبوة، فكانت نِعم الأم و نِعم الأب و نِعم الصديق.....نبع الحنان أمّي.

إلى أبي الثاني..... الغالي أخي يوسف، و عائلته الصغيرة.

إلى من قاسموني ذكريات الطفولة و الشباب.....أخواتي الغاليات،و عائلاتهنّ .

إلى الذي عذرني عن تقصيري له و دعمني بصبره.....زوجي الغالي بومدين، و عائلته الكريمة.

إلى فراشاتي اللاتي لن يهدأ لهنّ بال حتى يرينني بلباس التخرج....رتاج تسنيم، نور اليقين،إيلاف مريم.

دون نسيان رفيقات الدرب الجامعي:عشيري فاطمة، بخيت زهرة...

و إلى السيد مطهري محمد طارق رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية عين يوسف ،
و السيدة برحو خيرة الأمينة العامة و السيدة مسعودي خيرة رئيس مصلحة المستخدمين الذين لطالما حثّونا على التقدّم و المثابرة .

إلى كل زملائي و زميلاتي في العمل.

بركات خامسة

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

نغتنم هذه الفرصة لنعرب عن امتناننا للأشخاص الذين ساهموا في نجاح هذه المذكرة.

هذا البحث الأكاديمي هو تتويج للعمل المنجز تحت إشراف د.شعبان صاري زليخة، نود أن نشكرها على موافقتها لقيادة هذا العمل و شرف متابعتنا في إنجازه من خلال نصائحها القيمة و خبرتها الواسعة. أيضا على تواجدها الدائم والثقة التي وضعتها فينا.

كما نعرب عن خالص شكرنا وامتناننا للسادة أعضاء لجنة المناقشة أ.د سعيد بلعربي جلول –جامعة تلمسان– و د. بن عامر سعيد –المركز الجامعي مغنية– لكرمهما قبول المشاركة في مناقشة هذا العمل.

لا يفوتنا أن نشكر جميع أساتذة قسم الترجمة بكلية الآداب واللغات الأجنبية بجامعة تلمسان.

كما نود أن نشكر جميع موظفي القرض الشعبي الجزائري وكالة 454 الكيفان–تلمسان ولا سيما السيد شاوش سليم على المعلومات والوثائق التي زودنا بها.

مقدمـــة

نظرا لاختلاف الأجناس والشعوب والثقافات وتعدد اللغات حول العالم أصبح للترجمة دورا أساسيا في تيسير التواصل بين الأفراد والثقافات عبر القارات. تعتبر عنصرا رئيسيا في مختلف المجالات، منها المجال الاقتصادي إذ تعد الترجمة الاقتصادية من بين التخصصات التي تتعامل مع الوثائق الاقتصادية كالتقارير المالية، والعقود التجارية والمراسلات، حيث أصبح من الضروري الاهتمام بها لعدة أسباب من بينها الحاجة للتواصل بين الشركات على الصعيد العالمي والمحلي وذلك لانفتاح الأسواق المالية على الشركات المتعددة الجنسية من خلال الترجمة الدقيقة للقوانين والوثائق الدولية نضمن الالتزام المتسق لاحتوائها على مصطلحات وتعابير متخصصة. ونظرا للغياب التام للعقود البنكية بالنسخة الإنجليزية ارتأينا اقتراح ترجمة "عقد حامل بطاقة فيزا الدولية القرض الشعبي الجزائري" –نموذجا– لاستدراك هاته الفجوة المعرفية. تمحورت دراستنا حول الإشكالية الآتية: ما هي آليات ترجمة العقود البنكية من العربية إلى الإنجليزية؟ وما هي أهم الصعوبات التي يواجهها المترجم؟

وقد تفرعت عنها تساؤلات أخرى نجملها فيما يلي:

1–ما هي الترجمة المتخصصة وما هي المجالات التي تمسها؟

2–ما هي التقنيات التي يستعين بها المترجم؟

3–هل تمثل القواميس والمعاجم المتخصصة مرجعية كافية يستند عليها المترجم الاقتصادي؟

4-ما مدى تطابق وتكافؤ المصطلحات من لغة لأخرى؟

5- ما مدى إسهام ترجمة العقود البنكية في تسهيل المعاملات البنكية الدولية؟

ومن بين الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع، كوننا طالبتين متحصّلتين على شهادة الليسانس في الترجمة. رغبنا في تطبيق ما اكتسبناه خلال مسارنا التعليمي.

أما عن الأسباب الموضوعية فتتمثل في:

1-ندرة المدونة باللغة الإنجليزية على مستوى المؤسسات المالية الوطنية وكونها لغة عالمية، لغة التكنولوجيا.

2-اعتماد الدفع الالكتروني كبطاقة فيزا الدولية حديثا في الجزائر.

الفصل الأول

الترجمة الاقتصادية

تمـــــهيد

لا تكتفـــي الترجـمة بنقل المدلول الدقيق و إنمـا تتجـاوز ذلك لتحتوي النبرة و الإيقـــاع و النغمة و بعبارة أخرى هـي عملية ترجمةٍ لعقلية و طريقة تفكيـــر مُعيّنَيْن و أسلـوب و روح النـص المـراد تـرجـمـته عـبر الأدوات اللـغـويـــة. لـذلك يترتـب علـــى المترجـم فضلا عـن التحـكم في اللغتـــيـن الأصل و الهـدف امتلاك معلومات واسعـــة و دقيقـــة عن اللغـتين و لابد أن يتحلـى بمدارك فكريـة واسعة تمكّنه من فهـم السِّمـات اللغويـة من جهـــة و خصوصياتها الحضارية و الثقافية.

ومع التطور الهائل الذي يعرفه العالم في مجالات العلوم و كثرة التخصصات و تشعّبها، ظهرت الحاجة إلى ضبط المصطلحات و استيعابها ،فلكل مجال متخصص حقله و محتواه و مصطلحاته الخاصة به ، فعندما يتحدث الاقتصادي عن النقود ،لن يهتمّ بالجانب الجمالي بل سيركز على المصطلحات و الاختصارات ،وعلى المترجم الاقتصادي أن تكون لديه الخلفية العلمية و الإلمام بكافة التخصصات و الاستعانة بالقواميس و المراجع المتخصصة في هذا النوع من العلوم.

المبحث الأول: الترجمة المتخصصة

1- نظرة عامة حول الترجمة:

اتفق المنظرون على أن الترجمة هي النقل من لغة إلى أخرى و بهذا المعنى يظهر معنيان آخران مختلفان:

- **المعنى الأول**:الترجمة كنتيجة لعملية محددة،أي أنها تطلق على النص المترجم، فإذا قلنا مثلاً هذه ترجمة ممتازة لقصص "غوركي" فإننا نعني بالترجمة النص المترجم.
- **المعنى الثاني**:باعتبارها العملية بالذات،أي أنها العمل الذي يظهر بنتيجته نص الترجمة بالمعنى الأول،و لكن المعنى الثاني هو الأكثر تداولاً.

لا يُعدّ أي نقل من لغةٍ إلى أخرى هو ترجمة، فلنقل قواعد محددة لابد من مراعاتها و إلا فُقد الحق في تسمية النص المترجم ترجمةً. لذا ينبغي المحافظة أثناء النقل على ثابت محدد بإيجاد وسيلة لتطابق النص المترجم مع النص الأصل، و استناداً على هذا ،يمكن تعريف الترجمة بأنها عملية تحويل إنتاج كلامي في إحدى اللغات إلى إنتاج كلامي في لغة أخرى مع المحافظة على جانب المضمون الثابت ، أي على المعنى، وبهذه الصورة ،لا يتعامل المترجم مع اللغات كمنظومات، وإنما مع الإنتاج الكلامي أي مع النص[1]،

[1] أسعد مظفر الدين حكيم،**علم الترجمة النظري**،دار طلاس للدراسات و الترجمة و النشر،ط1، 1989،ص38.

و بالتـالي الترجمة هـــي نقل الألفــاظ و المعــاني و الأساليب من لغة إلى أخرى مع المحافظة على التكافؤ[1].فهذا الاختلاف حول ماهية الترجمة أدّى إلى الاختلاف حول نظرياتها،ويُعدّ تصنيف "**تْشَاو**" لنظريات الترجمة أكثر تحديدًا و حداثةً و انتظاما من تصنيف "**نيدا**" ، كما و يفضل "**تشاو**" مصطلح **Model** "نموذج" على مصطلح"نظرية" فهو بهذا يتبنى تعريف **كريستال** لهذا المصطلح باعتباره قياس مفصل و منتظم و الذي يتمثل في:

1-1 النظرية القوا عدية:Grammar Theory

تنظر إلى اللغة على أنها قواعد وإلى الترجمة على أنها مجرد استبدال القواعد و المفردات في لغة بقواعد و مفردات في لغة أخرى، يميز "تشاو" مبدأين للنظرية القاعدية هما:

1-1 - أ ــ مبدأ القواعد التقليدية:Traditional Grammar Method

حسب هذا المبدأ فإن الترجمة هي بحث عن المفردات أو الجمل المطابقة الصحيحة في اللغة الهدف عن طريق القواعد[2].

[1] سعيدة كحيل، **تعليمية الترجمة**، عالم الكتب الحديث، ط1، الأردن، 2009، ص21.

[2] محمد شاهين، **نظريات الترجمة**، مكتبة دار الثقافة، عمان، الأردن، 1998، ص21-22

1-1-ب - المبدأ اللغوي الشكلي:Formal Linguistic Method

يعرف "**كاتفورد**" الترجمة بأنها استبـدال قواعد و مفردات اللغـة المصدر بما يكافـئها من قواعد و مفردات اللغة الهدف مع استبدال أصوات و كلمات اللغة المصدر.

1-2 - النظرية الثقافية:Cultural Theory

يقول "**كازاغراند**":"مما لا مفرّ منه أن مواقف و قيم شعب ما بتجاربه و تقاليده كثيرا ما تصبح مقحمة في شحن المعنى الذي تحمله لغة ما و في الحقيقة أن المرء لا يترجم اللغات بل يترجم الثقافات".(338:1954)

يميز "**تشاو**" بين نوعين من مبادئ النظرية الثقافية هما:

1-2-أ-المبدأ الثقافي الدلاليEthnographical Semantic Method

يُواجهُ الدّلاليين الثقافيين المعنى بشكل مباشر كما أن المعنى بالنسبة لهم محصور بثقافة واحدة و لا يمكن فصله عن اللغة ذاتها[1].

1-2- ب-مبدأ التكافؤ الديناميكي:Dynamic Equivalence Method

يقوم هذا المبدأ على أن يُحدث المترجم في قُرّائه أثرا موازيا للأثر الذي أحدثه المؤلف الأصلي في قُرائـِه الأصليين و يُعتقـد أن أول من قال بهذا المبدأ هو "**كور**"**kour** عام 1896 و سماه مبدأ الاستجابة المكافئة.

[1] محمد شاهين، المرجع السابق، ص 24.

1-3- النظرية التفسيرية:Explicative Theory

تقوم هذه النظرية على تفسير النص الأصلي أي إعادة تركيب معناه أولا ثم نقله إلى قارئ اللغة الهدف و يميز" **تشاو**" بين رأيين سائدين معاصرين ضمن هذه النظرية:

1-3- أ - مبدأ تحليل النصوص:Text Analysis Method

يؤكد مبدأ تحليل النصوص على دراسة المعنى بالمقارنة مع السياق ، و على المترجم أن يعامل النص ككل على أنه وحدة للترجمة فهو لا يستطيع أن يترجم كلمات أو جمل متفرقة إلا إذا كانت جزءا من خطاب كامل.

1-3- ب - المبدأ التأويلي:Hermaneutic Method

يقول أتباع هذا المبدأ أن التفسير مجرد إعادة خلق المعنى المختفي في النصوص كما يفعل دعاة تحليل النصوص، فبدل أن يكون النص منفعلاً فهو فاعل أي مشارك يدخل المترجم معه في حوار لخلق معان جديدة[1].

أمّا فيما يخص الأساليب أو التقنيات التي يستطيع المترجم إتباعها في ترجمته ، فقد أعدّ الثنائي "**فيناي**""**Vinay** " و "**داربلني**" **Darbelny**سبعة أساليب مقسمة إلى نوعين هما:

[1]محمد شاهين، المرجع السابق، ص 30-31.

أ- **الأساليب المباشرة**:وهي ثلاثة، **فالاقتراض** هو مجرد نقل لأصوات الكلمات في اللغة الأصل و استبدالها بأصوات اللغة الهدف مع مراعاة نظامها الصوتي نحو:**Technology** ⟵ تكنولوجيا[1]، و **المحاكاة** أو النسخ فهي امتداد دلالي للاقتراض وهي نوعان بنيوية مثل **Science – fiction** ⟵علم الخيال و تعبيرية مثل **To shed crocodile tears** ⟵ يبكي بدموع التماسيح ، أما **الترجمة الحرفية** ،فهي الإنتقال من اللغة المتن إلى اللغة الهدف للحصول على نص صحيح من الناحيتين التراكيبية و الدلالية نحو **I went to the market to buy some apples** ذهبت إلى السوق لأشتري بعض التفاح.

ب- **الأساليب غير المباشرة:** و هي أربعة أساليب، **فالإبدال** هو استبدال جزء من الخطاب في اللغة الأصل بجزء آخر في اللغة الهدف دون تغيير المعنى، و هو نوعان:إجباري نحو: **As soon as he gets up** ⟵ بمجرد نهوضه[2]

و اختياري نحو:**After he comes back** ⟵ بعد عودته،أما **التطويع** فهو تنويع يحدث في الرسالة ناتج عن تغيير في وجهة نظر نحو: **It is not dificult to show** ⟵ من السهل أن نبيّن

وهو على أنواع:معجمي و تراكيبي و في مقامات الكلام. و بعيدا عن الجانب اللغوي، و خاصة في جانب الأمثال و الحكم،نجد **التكافؤ** الذي يعمل على إيجاد وضعية مرادفة

[1]إنعام بيوض ،**الترجمة الأدبية مشاكل و حلول**،منشوراتANEP،ط1،الابيار،الجزائر،2003،ص 66.

[2]سعيدة كحيل، **تعليمية الترجمة**، مرجع سابق، ص 92.

في اللغة الثانية لوضعية اللغة الأصل نحو: **What goes around comes around**

كما تدين تدان.

أما **التصرف** فهو الحد الأقصى للترجمة،أين تكون الوضعية المشار إليها في الرسالة غير موجودة في اللغة المستهدفة و ينبغي إحداثها انطلاقا من وضعية أخرى تعتبر مكافئة لها و ذلك بسبب عدم وجودها إطلاقا في ثقافة اللغة الهدف أو بمنافاتها آداب و تقاليد متكلميها فترجمة جملة مثل:**He kissed his daughter on the mouth** ب قبّل ابنته على فمها تنطوي على الكثير من المحرمات في الثقافة العربية في حين أن الترجمة المتصرفة :طبع قبلة على جبين ابنته تعطينا مدلولا يتفق مع مفهوم العلاقات القائمة بين أب و ابنته و تبقى ضمن حدود اللباقة الأدبية المتعارف عليها في ثقافتنا،فهذه الأساليب من شأنها تذليل الصعوبات التي يواجهها المترجم فمن الناحية القواعدية نجد صيغ الأفعال في اللغة العربية تتضمن الأزمنة الرئيسية الثلاثة[1]

و هي المضارع و الماضي و المستقبل،في حين وجود خمسة أنواع من الماضي في اللغة الانجليزية و هي: الماضي المركب و الماضي القريب و الماضي المستمر و الماضي التام و الماضي السابق، وكذلك بعض المفردات العربية يمكن تمييز مذكرها عن مؤنثها و دلالتها و لكن بالفرنسية تتخذ معنى مشترك مثل **oncle** العم أو الخال و **cousin, cousine**ابن العم أو ابن الخال و بنت العم أو بنت الخال، كما أن

[1]إنعام بيوض ، **الترجمة الأدبية مشاكل و حلول** ،مرجع سابق ،ص 95.

مسألة تعددية المعنى **polysémie** مشكلة أخرى يعاني منها المترجم، و نأخذ على سبيل المثال كلمة **action**التي تعني عمل و سهم في الشركة و دعوى في القانون، أما فيما يخص الظواهر الحضارية ،إذ يصعب على المترجم فهم الكثير من النواحي الحضارية في مجتمع ما و من ثمّ نقلها إلى مجتمعه و بلغته، فمثلاً كلمة الفتوى **fatwa**هي كلمة يصعب ترجمتها بالمعنى الشرعي السياقي و لابدّ من تقديم شرح باللغة الفرنسية لإفهام الفرنسيين ماذا يعني مصطلح فتوى و التي يمكن تجاوزها بترجمة المعنى السياقي التقريبي للمعنى المطلوب و كذلك تعذّر الترجمة اللغوية و التي يمكن تجاوزها عن طريق الاقتراض و أخذ المصطلح كما هو و من ثمّ سيكون بمرور الزمن مصطلحًا مقبولاً بعد إقراره من قبل السلطات المختصة[1].

2 – تعريف اللغة المتخصصة:

اللغة هي الأداة التي تتشكل بها كل أنماط العلاقات الاجتماعية و هي المعبرة عن الموروث الثقافي و العلمي للأمم، و للقدرة على حمل هذا الموروث و وصفه و تبليغه بكل عناية كان من الضروري الاعتماد على اللغة المتخصصة **langue spécialisée**أو لغة التخصص **langue de spécialité** أو اللغة الخاصة **langue spéciale** و كلها تعني اللغة التي بمقدورها نقل مفاهيم و مضامين العلوم على نحو لا يشوبه غموض أو لبس فهي لغة تحمل عن طريق رصيدها المعجمي عصارة العقل

[1] حسيب إلياس حديد،**مبادئ الترجمة التعليمية لطلبة قسم اللغة الفرنسية**،دار الكتب العالمية،لبنان،ط1 ،2013 ،ص16-17.

البشري وما تجود به التكنولوجيا الحديثة من مخترعات و أساليب عيش جديدة حيث عرّفها "**بيير لورا**" **Pierre Lerat** كالتالي: "اللغة المتخصصة هي اللغة ذاتها تخضع لاستعمال مهني وتقوم بنقل المعارف المتخصصة، وهي في الأساس كلمات أو مجموعة كلمات" ، كما عرّفها "**كريستين دوريو**" **Christine DURIEUX**على أنها لغة تمارسها مجموعة لتستجيب لاحتياجاتها الخاصة في مجال التواصل الداخلي الذي يتمّ بين المتخصصين،و الاحتياجات المقصودة هنا تتمثل في الإعلام و تبادل معلومات ذات طابع تخصصي بين هؤلاء المتخصصين بأكثر السبل دقــة و وضــوحاً و بالتــالي نستنتج أن الوظيفة الأساسية للغة التخصص هــي وظيفة إعلامية بالدرجة الأولى، و لكن طبيعتها لا زالت تطرح إشكالاً بين أوساط اللغويين[1] ،

فينظر "**كوكوريك**" إليها على أنها لغة فرعية وليست لغة طبيعية، وعلى النقيض من ذلك ، يرى "**بيار ليرا**" أن اللغة المتخصصة بعيدة كل البعد أن تكون فرعا من فروع اللغة الطبيعية قائلاً: "La notion de la langue spécialisée est plus pragmatique :c'est une langue naturelle considérée en tant que vecteur de connaissances spécialisées" . [2] Pierre Lerat,1995 :19

ـ يُعدّ مفهوم اللغة المتخصصة أكثر تداوليةً(عملية)، فهي لغة طبيعية ناقلة للمعارف المتخصصة . ترجمتنا. و

[1] شرنان سهيلة،**إشكالية ترجمة المصطلحات العلمية في المعاجم المتخصصة**،دار هومة،الجزائر،2013،ص 75-76-77.

[2] Lerat Pierre, **Les langues spécialisées**, presse universitaire de France, Paris, 1ere edition, 1995, P : 20.

اختلف الموقفان حول طبيعة اللغات المتخصصة فكل واحد منهما يعرفها طبقا لوجهة نظره الخاصة، و مما لا شك فيه أنه لا يمكن إسقاط صفة المعرفة عنها.

كما قامت الباحثة "**ماريا تريزا كابري**"**Maria Térésa Cabré** بتصنيفها قائلة: " العلوم التجريبية و العلوم الدقيقة و العلوم الإنسانية و الاقتصادية والقانونية ضمن التخصصات العلمية، و الهندسة و البناء و الاتصال ضمن التخصصات التقنية"[1].

3 – خصائص اللغة المتخصصة:

يُشترط في اللغة المتخصصة جملة من الخصائص تمكنها من أداء الدور المنوط بها في التعبير عن الظواهر العلمية و التقنية تعبيرا متقنا بشكلٍ يتطابق مع الواقع و من جملة هذه الخصائص ما يلي:

الدّقة(Precision): و هي من أهم متطلبات اللغة المتخصصة ،فالأسلوب العلمي يمتاز بدقة متنـــاهية في التعبيـــر عن الأفكار المراد توصيلها بدون إطناب أو حشو مما يستدعي استعمال الرموز و المختصرات و الاصطلاحات ذات المعاني المحددة بدقة فائقة،و ليتحقق هذا المطلب لا بدّ من توفر شرط أحادية الدلالة الذي ينص على تخصيص مصطلح واحد لمفهوم واحد و مفهوم واحد لمصطلح واحد لضمان فعالية التواصل بين أهل الاختصاص.

[1] Cabré, Maria, Térésa 1998 : **La terminologie : Théorie - méthodologie et applications Ottawa**, les presses de l'Université d'Ottawa, p 121.

❖ **الوضــوح** (Clarity): تستدعــي اللغــات المتخصصة استعمال لغةٍ واضحةٍ و بسيطةٍ ،بعيدة عن أي غموض أو إبهام و يتحقق ذلك بالابتعاد عن الصور البلاغية من تشبيه و استعارة و غيرها لتجنّب كل أسباب الفهم الخاطئ للظواهر العلمية.

❖ **الموضوعية** (Objectivity)**:** و ذلك بالابتعاد عن الذاتية كما هو معمول به في البحوث العلمية و التقنية، فلا بدّ أن ترتبط عبارات اللغة المتخصصة بالموضوع العلمي فقط و تجنّب التّعبير عن الانفعالات و استخدام ضمير المتكلم[1].

❖ **الإيجاز**(Brievity) : يتمثّل في تبليغ المحتويات المعرفية بأقلّ ما يمكن من الألفاظ،باستخدام النّحت و توظيف الرموز،ليكون التواصل سهلاً و سريعًا بين المتخصصين.

❖ **البساطة**(Simplicité)**:** تتسم اللغات المتخصصة بخلوها من التعقيد و بمصطلحاتها و بتراكيبها البسيطة السهلة فهي تخلو مما هو مألوف في اللغة العامة مثل التقديم و التأخير و الحذف .

❖ **تنوع العلامات** (Variety of tags)**:** تقترض اللغة المتخصصة من الأنظمة السميائية الأخرى رموزا أو أرقاما أو غيرها لحاجتها إلى الإيجاز من جهة، و لمسايرة الابتكار المفاهيمي من جهة أخرى[2].

[1] شرنان سهيلة، **إشكالية ترجمة المصطلحات العلمية في المعاجم المتخصصة** ،المرجع السابق ، ص 78.

[2] شرنان سهيلة،المرجع السابق،ص 79

4- اللغة المتخصصة و اللغة العامة:

اللغة العامة هي اللغة التي يرتبط استعمالها بالمواقف الحياتية العامة،حيث لا ينحصر استخدامها في فئة دون فئة أخرى،و هي التي يشترك أعضاء الجماعة اللغوية فيها أثناء مخاطباتهم اليومية لقضاء شؤونهم في الحياة بشكل عام و في كل الأماكن وقد عرفتها "**ماريا تريزا كابري**" **Maria Térésa Cabré** على أنها: «Toute langue possède un ensemble d'unités et de règles que tous ses locuteurs connaissent. Cet ensemble de règles, d'unités et de restrictions qui font partie des connaissances de la majorité des locuteurs d'une langue constitue ce qu'on appelle la langue commune ou générale »[1].

"لكل لغة مجموعة من الوحدات والقواعد يعرفها جميع المتحدثين بها، هاته المجموعة من القواعد والوحدات والقيود هي جزء من أغلبية المعارف للمتحدثين باللغة، ما نسميها باللغة المشتركة أو العامة". -ترجمتنا-

لكن تنوع المهن واتساع النشاطات التجارية و الانفجار التكنولوجي و تقسيم التخصصات أدّى إلى تكوين زخمٍ هائلٍ من المصطلحات خلقت بدورها اللغة المتخصصة فأغنت بالعديد من هذه المصطلحات نظيرتها العامة و أصبحت العديد من المصطلحات الطبية و الصيدلانية و التجارية و غيرها متداولة الاستخدام و شائعة بين عامة الناس،و يدخل هذا في إطار ما يسمّى بالتّفاعل بين المعجم الخاص و المعجم العام،علمًا أنّ هذا الاستعمال كان عاملا هاما في انتشار المعرفة المتخصصة و اكتسابها وضعية المعرفة[2]

[1] Cabré, Maria, Térésa **La terminologie : Théorie - méthodologie et applications Ottawa**, Op.cit.p 115.

[2] شرنان سهيلة، **إشكالية ترجمة المصطلحات العلمية في المعاجم المتخصصة** ،المرجع السابق ، ص 80-81.

العامة.ترى "**ماريا تريزا كابري**" **Maria Térésa Cabré** أنه ثمة تشابه بين اللغة العامة و اللغة المتخصصة، إذ تتقاسمان العديد من الخصائص اللغوية :

- ❖ نفس نظام التعبير في الكتابة و نفس الحروف
- ❖ نفس النظام الصوتي، حيث لو نقرأ النّصّين بصوت مرتفع نلاحظ أنّ لهما نفس الوحدات الصوتية.
- ❖ نفس النظام الصرفي للبنية الداخلية للكلمات الواردة في النص.
- ❖ نفس التراكيب في الخطابات.
- ❖ نفس أنواع الجمل.

إلا أنه قد لا يمكن تجاوز الاختلافات بينهما لأن اللغة العامة تختلف عن اللغة المتخصصة في العديد من النقاط:

- ❖ الوظيفة الأساسية للغة المتخصصة هي وظيفة إعلامية بينما العامة هى وظيفة إيحائية ، انفعالية ....
- ❖ ميادين اللغة المتخصصة هي ميادين علمية و تقنية على عكس ميادين اللغة العامة فهي ميادين حياتية عامة.
- ❖ اللغة المتخصصة متداولة بين متخصصين بينما اللغة العامة مشاعة بين عامة المتكلمين.
- ❖ تستعمل اللغة المتخصصة في الخطاب العلمي و التقني بينما تستعمل اللغة العامة في الخطاب العام[1].

تبقى اللغة المتخصصة جزء من اللغة العامة إذ تستخدم معاجم خاصة غير القواميس العادية التي تعتبر الأصل، فتقوم بجرد مصطلحات مجال أو ميدان متخصص وتقوم بوضع مفهوم لها حسب استخدامها من طرف أهل المجال. قد نجد الوصف في اللغة

[1] شرنان سهيلة، المرجع السابق ، ص 82.

العامة بسيط ذو خصائص أما بالنسبة للغة المتخصصة فيختلف حسب المجال والميدان إن كان علميا أو تقنيا. أيضا جل المصطلحات مستحدثة فقد وجدت سابقا إلا انه مع ظهور اللغة المتخصصة صنفت وأخذت كل منها مجالها فنجد كلمة "الماء" تصبح "H_2O"في اللغة المتخصصة فقد قامت باختصارها وإعطائها رمزا أصبح متداولا بين المختصين.

5-تعريف الترجمة المتخصصة:

ترتبط الترجمة المتخصصة واللغة المتخصصة بعلاقة وطيدة كون كلتاهما تستخدم بنمط ومجال محدد فتكملا بعضهما. فالترجمة المتخصصة أصبحت تسد ذلك النقص الذي كان بين المجتمعات كونها انفتحت على بعضها بفضل التطور التكنولوجي الذي طرا على العالم فقد بات على كل الثقافات التواصل والاضطلاع على غيرها خاصة في المجالات الهامة والتخصصات الدقيقة منها: الاقتصادية، التكنولوجية، الطبية، القانونية وغيرها. يمكن اعتبار اللغة المتخصصة الوسيط بين الكلمة أو التعبير والمجال المتخصص. وقد عرفت الترجمة المتخصصة على النحو التالي: "الترجمة المتخصصة هي ترجمة النصوص المتعلقة بتخصص فني أو علمي أو معرفي معين وهي تستدعي إتقان اللغة والمعرفة بفن الترجمة وبالتخصص التقني"[1].

كون النصوص تذهب إلى المعنى مباشرة فالترجمة المتخصصة تستدعي مترجما متخصصا تفرض عليه عدة مهارات عليه أن يتقنها منها اللغوية، الترجمية، التحريرية، المعرفية، البحثية والمعلوماتية وكدا أخرى.

[1] hhttps://ar.wikipedia.org اطلع عليه في2024.03.14 على الساعة23:16

ومنه فالترجمة المتخصصة تشمل كل المجالات للنشاط البشري ما عدا المجال الأدبي، إذ للترجمة المتخصصة نفس خصائص اللغة المتخصصة من وضوح ودقة، السرعة، كثافة المصطلح وضوح العبارات وأحادية المعنى.

ترتبط الترجمة المتخصصة واللغة المتخصصة بعلاقة وطيدة كون كلتاهما تستخدم بنمط ومجال محدد فتكملا بعضهما. فالترجمة المتخصصة أصبحت تسد ذلك النقص الذي كان بين المجتمعات كونها انفتحت على بعضها بفضل التطور التكنولوجي الذي طرأ على العالم فقد بات على كل الثقافات التواصل والاضطلاع على غيرها خاصة في المجالات العامة والتخصصات الدقيقة منها: الاقتصادية، التكنولوجية، الطبية، القانونية وغيرها. يمكن اعتبار اللغة المتخصصة الوسيط بين الكلمة أو التعبير والمجال المتخصص. وقد عُرّفت الترجمة المتخصصة على النحو التالي: "الترجمة المتخصصة هي ترجمة النصوص المتعلقة بتخصص فني أو علمي أو معرفي معين وهي تستدعي إتقان اللغة والمعرفة بفن الترجمة وبالتخصص التقني"[1].

و بما أنّ النصوص تذهب إلى المعنى مباشرة فالترجمة المتخصصة تستدعي مترجما متخصصا تفرض عليه عدة مهارات عليه أن يتقنها منها اللغوية، الترجمية، التحريرية، المعرفية، البحثية والمعلوماتية وكدا أخرى.

[1] hhttps://ar.wikipedia.org اطلع عليه في2024.03.14 على الساعة23:16

ومنه فالترجمة المتخصصة تشمل كل المجالات للنشاط البشري ما عدا المجال الأدبي، إذ للترجمة المتخصصة نفس خصائص اللغة المتخصصة من وضوح ودقة، السرعة، كثافة المصطلح وضوح العبارات وأحادية المعنى.

6- آليات الترجمة المتخصصة:

تختلف آليات الترجمة المتخصصة باختلاف النصوص المترجمة واختلاف الميادين حيث تنقسم إلى عدة أنواع منها: الترجمة القانونية، الترجمة الاقتصادية الترجمة الطبية وغيرها. الهدف منها هو الترجمة الدقيقة للمعلومات بالمصطلحات والتعابير المناسبة، تتميز الترجمة المتخصصة بكثرة المصطلحات وذلك لشساعة الميادين المستعملة لها وبساطة التراكيب النحوية وتعقد التراكيب الاسمية، أحادية المعنى، ووضوح العبارات.

يلعب المترجم دورا هاما في تحقيق ترجمة متخصصة ناجحة وذلك لإتقانه مهارات من مؤهلات لغوية وترجمية في اللغتين الأصل والهدف، مؤهلات تحريرية و معرفية و توثيقية تخزينية وبحثية، إذ عليه أن يتعامل مع اللغة من ناحية ومع المعارف من ناحية أخرى.

من آليات الترجمة المتخصصة:

- ❖ وجود مترجم متخصص متقن للمهارات يعد عنصرا أساسيا لنجاحها[1].
- ❖ الاستعانة بمدققين متخصصين في بعض الحالات للتحقق من صحتها العلمية والفنية.

[1] https ://www.aspj.cerist.dzاطلع عليه في 2024.04.15 على الساعة 13:44

- ❖ الإطلاع على الثقافات لإيصال الغرض للجمهور المستهدف.
- ❖ القيام بإجراءات ضمان الجودة لبناء منهجية مضبوطة مطابقة لمعايير التقييس مثل: DIN2345 ،UNI 1074، و كذا معايير التقييس الأوروبي EN15038 ".
- ❖ الوفاء للنص الأصل والنص الهدف لهذا يتوجب على المترجم جمع المعلومات من مصادرها.
- ❖ الخطوات الذهنية لعملية الترجمة المتخصصة بالعودة إلى التجارب السابقة لأساتذة الترجمة والخبراء المحليين والعالميين وما توصلوا إليه من طرائق واستنتاجات في المجال المتخصص والاستعانة بها.
- ❖ فهم معمق ودقيق لمعنى النص المتخصص.
- ❖ تجريد المعنى من اللغة التي جاء بها النص أي اللغة المصدر.
- ❖ استخدام المصطلح التقني الصحيح أمرا لا بد منه، بالإضافة إلى استخدام القواميس والمعاجم المتخصصة لضمان انتقاء المصطلحات الصحيحة.
- ❖ جمع الملاحظات المقدمة من طرف العملاء لتحسين العمل في المستقبل[1].
- ❖ تخصص المترجم في مجال معين يضمن تركيزه عليه وبالتالي اكتساب خبرات يمكن توظيفها في المستقبل.

[1] https ://www.aspj.cerist.dz المرجع السابق ،اطلع عليه في 2024.04.15 على الساعة 13:44.

❖ على المترجم تطوير معارفه وتجاربه من خلال حضور الندوات والمؤتمرات لكسب خبرات إضافية، أيضا القيام بدورات تكوينية[1].

المبحث الثاني:الترجمة الاقتصادية.

تنتشر في الوقت الراهن المعاملات التجارية و الاقتصادية بين الدول،سواءا بطريقة مباشرة أو عن طريق الشركات متعددة الجنسيات ،أو البورصات العالميّة...ممّا أدّى إلى ظهور الترجمة الاقتصادية،بهدف تحقيق التوازن في ضوء المصالح المشتركة.

1- تعريف الترجمة الاقتصادية:

أصبحت الترجمة الاقتصادية تلعب دورا مهما في البنوك وشركات التامين والمؤسسات الاقتصادية وأخرى كونها تمثل واحدة من أساسيات العمل. جل المتعاملين الاقتصاديين أصبحوا ينشطون داخل الوطن وخارجه فهي تسهل التواصل بين الأفراد باختلاف لغاتهم وجنسياتهم.

الترجمة الاقتصادية نوع من أنواع الترجمة المتخصصة فهي تحتوي على لغة تخصص لهذا المجال، فقد عرف **"بيار لورا" Pierre Lerat** " اللغة المتخصصة على أنها: La» notion de la langue spécialisée est plus grammatique: C'est une langue naturelle considérée en tant que vecteur de connaissances spécialisée.[2]»

[1] https ://www.aspj.cerist.dzالمرجع السابق ،اطلع عليه في 2024.04.15 على الساعة 13:44.

[2] Lerat Pierre, **Les langues spécialisées**, presse universitaire de France, Paris, 1ere édition, 1995, P :20.

"إن فكرة اللغة المتخصصة أكثر عملية، إذ أنها لغة طبيعية تعتبر ناقلة للمعارف المتخصصة." –ترجمتنا–

تعتبر النصوص الاقتصادية نصوص تقنية بامتياز لوجود خصائص تميزها عن النصوص الأخرى لاحتوائها على مصطلحات اقتصادية مثل: عمولة، ضريبة، الرموز والمنحنيات وتعد المصطلحات الركيزة الأساسية للنص الاقتصادي.

تنقسم الترجمة الاقتصادية عدة أنواع حسب أغراضها واحتياجاتها نذكر منها :

ترجمة التقارير المالية كالميزانيات، قوائم الدخل والتدفقات النقدية،التي تتطلب دقة كبيرة في التعامل مع الأرقام والمصطلحات المالية.

ترجمة الوثائق القانونية الاقتصادية، تتطلب دراية بالمصطلحات الاقتصادية والقانونية في ترجمة العقود المالية والتجارية، الاتفاقيات والشراكات وغيرها كالجمركية مثلا تتطلب اضطلاع المترجم على اللوائح والقوانين الجمركية لترجمت فواتير الشحن.

ترجمة المقالات الصحفية والتقارير الإعلامية الاقتصادية كالأخبار الاقتصادية[1].

الترجمة التسويقية وتمس الإعلانات والمواد الترويجية تستخدم هاته الترجمة الإقناع والجاذبية بغرض جلب الزبائن والمستثمرين.

[1] الأخضر عزي،دراسة تحليلية لصعوبات الترجمة التطبيقية للكتب الاقتصادية الجامعية في الجزائر،مداخلة علمية في الملتقى الدولي الرابع حول إستراتيجية الترجمة"الرهانات الاقتصادية للترجمة"،كلية الآداب و اللغات و الفنون ، جامعة وهران،المنعقد يومي 10–11 مايو 2004، www.diwanalarab.com اطلع عليه 25.03.2024على الساعة 14:38 .

تعتبر الترجمة الاقتصادية أكثر التخصصات تطلّباً للدّقة و الاهتمام،بوصفها ترجمة احترافية محررة من قبل خبراء محترفين لديهم من المعرفة الاقتصادية ما يمكّنهم من فهم المصطلحات الاقتصادية الفريدة ،فالمعلومة المالية تقدّم على شكل تحليلات و تقارير سنويّة و بيانات صحفيّة و كتب ذات طابع اقتصادي و مالي و عليه فإن الترجمة الاقتصادية يجب أن تُدعِّم أهداف الاتصال المعرفي و استرجاع المعاني في المجالات الفكرية خاصة الاقتصادية منها،يقول "**الأخضر عزي**" :"فالترجمة الحقيقية في العلوم الاقتصادية تعنى و بصفة مترابطة و متكاملة ترجمة معنى الكلمة و الجملة و الفقرة و النص من لغة إلى لغة أخرى مع إعطائها البعد الجمالي و الحضاري المميز"[1].

كما تمسّ الترجمة الاقتصادية عدّة مجالات نذكر منها:

- ✓ ترجمة التقارير المالية كالميزانيات، قوائم الدخل والتدفقات النقدية التي تتطلب دقة كبيرة في التعامل مع الأرقام والمصطلحات المالية.
- ✓ ترجمة الوثائق القانونية الاقتصادية التي تتطلب دراية بالمصطلحات الاقتصادية والقانونية في ترجمة العقود المالية والتجارية.
- ✓ الاتفاقيات والشراكات وغيرها كالجمركية مثلا تتطلب اضطلاع المترجم على اللوائح والقوانين الجمركية لترجمت فواتير الشحن.

[1] الأخضر عزي، مرجع سابق، اطلع عليه 25.03.2024على الساعة 14:38 .

- ✓ المقالات الصحفية والتقارير الإعلامية الاقتصادية كالأخبار الاقتصادية.
- ✓ الترجمة التسويقية وتمس الإعلانات والمواد الترويجية حيث تستخدم هاته الترجمة الإقناع والجاذبية بغرض جلب الزبائن والمستثمرين.

2- أهميّة الترجمة الاقتصادية:

يُعتبر الاتصال بين البشر ضرورة أساسية للتفاعل و تبادل المنافع فيما بينهم في مختلف الميادين بما فيها الميدان الاقتصادي،بحيث تقوم المعاملات التجارية على أساس التبادل الذي يتم عن طريق الاتصال بين الأطراف المعنية مستخدمة اللغة كأداة لبلوغ الهدف من هذه العملية،و يتفق جمهور علماء التسويق أنه:"من أكبر معوقات التجارة حينما لا يتكلم البائع و المشتري اللغة ذاتها(...)فإن الحاجز اللغوي يعمل بوصفه حاجزاً إضافيًا للتجارة[1] ما دام تبادل المعلومات بين شركاء العمل المحتملين أكثر صعوبة ".**فلوريان كولماس**" **Flaurian Kolmass(2001)** وفي حالة عدم وجود لغة ثالثة يتم الاستنجاد بالترجمة للقيام بدور الوسيط في هذه العملية،لسدّ الفراغ بين الطرفين بتجاوزها كل الحدود الثقافيــة و اللغوية فهي من أحد أهمّ عوامل تطوّر الميدان الاقتصادي،الذي يعتبر أن الترجمة" تيسّر كل العمليات المتّصلة بالبيع و الشراء و كذا استغلال المنتجات و الأفكار في وقت لاحق" **(دانييل غواديكDaniel Gouadec،1989:07)**

[1]شرنان سهيلة، **إشكالية ترجمة المصطلحات العلمية في المعاجم المتخصصة** ،مرجع سابق،ص87-88.

و عن أهمية الترجمة الاقتصادية تقول" **أليس بوشات**" [1]**Alice Beuchat:**" Les besoins en traduction économique et financière ne cessent de croitre dans un contexte d'internationalisation des économies et des marchés de capitaux, avec notamment la construction progressive de l'Union monétaire. Les principaux donneurs d'ordre sont les banques, les sociétés de bource et autre institutions financiers et les sociétés, qui sont par la plus part cotées en bourse[2].

إن الحاجة إلى الترجمة الاقتصادية و المالية تستمر في النموّ في سياق تدويل الاقتصاديات و أسواق رأس المال ولا سّيما مع البناء التدريجي للإتحاد النقدي،فالعملاء الرئيسيون هم البنوك و شركات البورصة و غيرها من المؤسسات المالية و الشركات و التي معظمها مدرج في البورصة.ترجمتنا.

نفهم من كلام "**أليس بوشات**" **Alice Beuchat** أن الحاجة إلى الترجمة الاقتصادية مرتبطة بسياسة تدويل الاقتصاديات و أسواق رأس المال،أي مادامت هذه السياسة قائمة فإن الترجمة الاقتصادية قائمة .

3- أهداف الترجمة الاقتصادية:

تعتبر الترجمة الاقتصادية مرحلة أساسية لعملية الاتصال المعرفي وما يتصل بذلك من جوانب علمية و فنية و أخلاقية، و فضلاً عن ذلك فالترجمة التزامات قانونية و أهداف

[1] Alice Beuchat : traductrice francophone originaire de Genève, Suisse, et globetrotteuse actuellement établie Tlibissi, en Géorgie.

[2] Alice Beuchat, **la traduction économique, Théorie et pratique**, Mémoire de magistère, Université de Vienne, 2012, p20.

متعددة ، و لابدّ أن ترتبط الترجمة القانونية بالترجمة الاقتصادية حتى تكتسب المصداقية ،و لاكتساب المصداقية يجب أن تكون هناك أهداف أساسية تدور حول ثلاث محاور أساسية من ناحية الموارد:المصطلحاتية،الجملية،الوثائقية و المستندية ، ومن أهمّ هذه الأهداف:

- ❖ عرض حال حول الترجمة من اللغات الحية إلى اللغة العربية في إطار العولمة الاقتصادية و المالية أي يجب مواكبة التطور في مجال الثراء الخاص بالمصطلحات[1].
- ❖ ضرورة معرفة ظروف تحليل الأسواق و تطوراتها الخاصة بعرض و طلب الكتاب المترجم من اللغات الحية إلى اللغة العربية في مجال العلوم الاقتصادية ،فالسوق الجزائرية للكتاب الاقتصادي تشكو نقصًا فادحًا في العناوين المترجمة،علمًا أن هناك أكثر من 250 إلى 350 كتابا أكاديميا ثمينًا لا يجد قراءًا، نظرا لتعريب العلوم الاقتصادية في الجزائر منذ الثمانينات و لم تتمّ عملية ترجمة هذه الكتب لأسباب تبقى دوما غير معروفة لظروف مؤقتة كان يمكن تجاوزها.
- ❖ تحليل ووضع النقاط على الحروف في مجال تطورات وضعية العربية المترجمة و الترجمة إلى اللغة العربية من حيث الجانب الذوقي و الجمالي و العلمي.

[1]الأخضر عزي، مرجع سابق. اطلع عليه 26.03.2024على الساعة 16:38 .

- تحليل إشكالية الترجمة من و إلى اللغة العربية بمصطلحات الإستراتيجية و تنمية الوسائل و البحث و النمو،و كل هذه الأخيرة من عناصر كبح الترجمة في مجال العلوم الاقتصادية.
- التساؤل المستمر حول معوقة النموذج المعرب الذي يتقبّله جمهور القراء من الطلبة الجامعيين و الباحثين الأكاديميين.
- إعداد الاستراتيجيات الكبرى لتنمية جانب اللغة العربية كلغة اتصال دولية في الإطار السياسي و الاقتصادي و الثقافي و الاجتماعي النابع من حراك المجتمع[1].
- إعداد عرض و ميزانية للمساعدات المقدمة من طرف هيئات التعريب و الترجمة لأجل التنمية و الترجمة و تكوين المترجمين الأكاديميين في البلدان النامية ومن بينها الجزائر.
- تحليل الاستثناء الثقافي المعرب خاصة في مجال العلوم الاقتصادية و الكتب المرتبطة بها و حصرها في إطار التعددية المحتملة.
- توضيح مفاهيم للعلاقات بين الهيئات التكوينية في مجال الترجمة من اللغتين الانجليزية و الفرنسية إلى العربية من حيث التكاملية و المنافسة و التناظرية و كذلك إثراء و دعم الجمعيات الجامعية في مجال الترجمة.

4- المترجم الاقتصادي:

[1] الأخضر عزي ،مرجع سابق، اطلع عليه 26.03.2024على الساعة 16:38

المترجم الاقتصادي هو المترجم الذي يعنى بترجمة الوثائق و المستندات الاقتصادية و المالية سواء كانت كتب أم مجلات أم عقود إلى غير ذلك ، فيجب عليه أن يكون على إطلاع واسع بمستجدات تخصصه[1] ، و في هذا الشأن يقول "هوبرت" **Houbert**:

« Le traducteur de textes économiques et financiers a en effet la grande chance d'avoir affaire à un domaine qui colle parfaitement à l'actualité. Il existe en effet aujourd'hui une foison de journaux et de magazines spécialisés, auxquelles le traducteur économique peut avoir recours pour approfondir tel ou tel sujet ou trouver des indices susceptibles de l'aider à comprendre le sens d' une phrase complexe »[2].

إن مترجم النصوص الاقتصادية و المالية محظوظ جدا لأنه يتعامل مع مجال مواكب للمستجدات ، و في الواقع ،يوجد اليوم عدد كبير من الصحف و المجلات المتخصصة التي يمكن للمترجم الاقتصادي اللجوء إليها للتعمّق في موضوع من المواضيع أو لإيجاد أدلّة من المحتمل أن تساعده في فهم معنى جملة معقدة.ترجمتنا.

و لعلّ فهم النص المتخصص ليس بالمهمة السهلة لأن مخزون المترجم المعرفي أقل بالنسبة إلى مخزون المرسل، لذا يلجأ إلى ما يسمى بالبحث الوثائقي سواء كان وثائق مطبوعة أو إلكترونية (المعاجم و الموسوعات ، المجلات المتخصصة و الجرائد ، الدراسات و الكتب و الرسائل الجامعية و أعمال الملتقيات و التقارير) أم وسائل سمعية بصرية (الأشرطة الممغنطة،الأقراص المدمجة ،أشرطة الأفلام و الفيديو) أم عن طريق

[1] الأخضر عزي ،مرجع سابق، اطلع عليه 26.04.2024على الساعة 16:38

[2] https :// www.translationjournals.net اطلع عليه في 2024/04/18، على الساعة 22:00 ،

الاتصال بالمتخصصين و الخبراء بتحديد موعد معهم أم مراسلتهم بريديا.فالبحث الوثائقي يوفر للمترجم الاقتصادي زيادة عن الفهم الجيد التعوّد على اللغة التقنية فتتطور لديه كفاءة التحرير التقني،و الإحاطة بالسياقات المتقابلة و إنشاء البطاقات المصطلحية فتصبح المعلومة أكثر قابلية للاستيعاب حينما تأتي بصياغتها الأصلية التي ألفها المتلقي. و بما أن المصطلحات هي مفتاح التخصصات، فيتحتّم عليه اختيارها بكل عناية و ذلك ب:

ـ استعمال المصطلحات العربية الموحدة التي أقرتها مؤتمرات التعريب العربية و نشرها مكتب تنسيق التعريب[1].

ـ تفادي تعدد الدلالات للمصطلح الواحد في الحقل الواحد و تفضيل اللفظ المختص على اللفظ المشترك.

ـ استعمال ما سهل نطقه في رسم المصطلحات المعرفية.

ـ استعمال ما شاع تداوله.

ـ استعمال ما ورد في التراث العربي.

[1] نور الدين بن مهدي ، **إشكالية ترجمة المصطلحات في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية**،أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه،جامعة أبو بكر بلقايد ،تلمسان،2017، ص 91-92-93 .

كما يتعين على المترجم توخّي الحذر عند ترجمة المختصرات و الرموز و ذلك باستعمال ما هو معتمد من قبل الهيئات اللغوية و شائع الاستعمال في وسائل الإعلام و المطبوعات و تجنب الاجتهادات الفردية التي تضفي غموضا على ترجمته[1].

5- صعوبات الترجمة الاقتصادية:

يواجه المترجم الاقتصادي أثناء القيام بعمله جملة من التحديات من أبرزها:

5-أ- المصطلحات المعقدة:يحتوي هذا النوع من الترجمات على مصطلحات و مفردات معقّدة يصعب فهمها، و لهذا تتطلب مترجم محترف،ذو خبرة عالية بكافة المصطلحات الاقتصادية و المفردات المتنوعة، حتى يتمكّن من فهمها في اللغة الأصلية و تحويلها بما يتناسب معها في اللغة الهدف دون تغيير معناها[2].

5-ب- التعقيدات القانونية:هناك بعض المستندات الاقتصادية التي تحتوي على جانب قانوني يصعب فهمه أثناء الترجمة إذا لم يمتلك المترجم خلفية قانونية قوية بهذه الأنظمة، و بالتالي يصبح تحدّي .

5- ت- عدم وجود مصدر موثوق:مجال الاقتصاد أحد المجالات التي تتعدّد مصادرها،كما تختلف البيانات الخاصة بها بشكل كبير، و لهذا يواجه المترجمون صعوبة في الوصول إلى مصدر المعلومات الأصلي و الموثوق.

[1] نور الدين بن مهدي، أطروحة الدكتوراه، ص 95-96.

[2] https: //www.fast 4 trans.com اطلع عليه في 05.04.2024 على الساعة 14:30

5-ث- اختلاف الثقافات:يواجه كذلك المترجمون تحدّي أثناء ترجمة الموضوعات من اللغة الأصل إلى اللغة الهدف بسبب اختلاف الثقافات، حيث يحرص المترجم أثناء ترجمة الموضوعات على استخدام المفردات و الجمل التعبيرية التي تتناسب مع ثقافة الجمهور المستهدف و يتم استخدامها بصورة واسعة بينهم.

5-ج - أسلوب الكتابة اللغوي:لا يشبه أسلوب الكتابة المستخدم في الترجمة الاقتصادية الأسلوب المستخدم في الأنواع الأخرى، حيث أنه يحتوي معادلات و بيانات مختلفة.[1]

6- إستراتيجية الترجمة الاقتصادية:

6- أ- من منظور دانييل غواديك:

يرى "**دانييل غواديك**" **Daniel Gouadec** في كتابه **« Le traducteur ,la traduction, et l'entreprise »** ،أن أي إنتاج ترجمي في مؤسسة اقتصادية ما يجب أن يحترم و يحقق أمانة الأصل شكلاً و مضمونًا إذ من المفترض على المترجم الاقتصادي نقل الرسالة بما يناسب و موضوعاتها و مستقبليها و مقصديّتها دون أن يتغاضى عن طريقة تفكير المرسل إليهم و حتى ثقافتهم .و لكي تتم الترجمة بطريقة سلسة ووفق منهج صحيح ظهر ما يعرف ب"إستراتيجية الترجمة" أو" **Translation Strategy**" و التي عرفتها "**أمبارو أورتادو ألبير**"**Amparo Hurtado Albir** بأنها تلك الخطوات و الإجراءات اللفظية و غير اللفظية الداخلية و الخارجية التي يستخدمها

[1] المرجع السابق، اطلع عليه في 05.04.2024 على الساعة 14:30

المترجم لحلّ المشكلات التي تعترض طريقه أثناء الترجمة كما تساعد على تحسين أدائها[1].

6- ب - من منظور نظرية أنواع النصوص:

تعدّ المُنظرة الألمانية "**كاتارينا رايس**"**Katharina Reiss** من الباحثين البارزين الذين اهتمّوا بوظيفة النصوص منذ بداية السبعينات من القرن الماضي،و قد قسّمت النصوص حسب الوظيفة التي تؤديها إلى ثلاثة أصناف: نصوص إخبارية **informative texts** و نصوص تعبيرية **expresive texts** و نصوص إقناعية **operative texts** ،

و تنطلق "**كاتارينا رايس**" **Katharina Reiss** في مقاربتها من وظائف اللغة المتمثلة في الوظيفة الإخبارية و الوظيفة التعبيرية و الوظيفة الإقناعية، لأن اللغة تستعمل في آن واحد للتقرير موضوعيا و للتعبير ذاتيا و للنداء إقناعيا و الملاحظ أنها تجعل الوظيفة الغالبة في النص هي التي تحدد نوعه و على هذا الأساس تُحدَّدُ إستراتيجية الترجمة الواجب إتباعها على أن تكون الغاية الأولى هي نقل الوظيفة الغالبة ليتحدد بسهولة بعد ذلك منهج الترجمة الأمثل الذي يجب أن يتكيف مع النص ،فنوعية النص هي التي تحدد طريقة الترجمة.كما ألحقت بكل نوع من الأنواع السالف ذكرها مقاربة في الترجمة تقوم على مفهوم النص المكافئ وظيفياً، و تشترط في ذلك ضرورة مراعاة نقل معنى النص المصدر و معرفة قصدية كاتبه بغرض إعادة إنتاجه في النص الهدف.

[1] نور الدين بن مهدي، أطروحة دكتوراه، ص112.

مؤكدة على ضرورة الحفاظ على وظيفة النص المصدر[1].

6-ج – من منظور النظرية التداولية:

يُمثّل هذه النظرية الباحث "**جون دوليل**" **Jean Delisle** الذي ميّز بين صنفين من النصوص التداولية و النصوص الفنية، فالنصوص التداولية يقصد بها تلك النصوص التي تتمثّل وظيفتها الأساسية في نقل المعلومة و لا يطغى عليها الجانب الجمالي لأن

هدفها يكمن في تقديم خدمة فورية للمتلقّي ، و يعتبر "**جون دوليل**" **Jean Delisle** الترجمة عملية خطابية تسعى إلى تفكيك الخطاب المتماسك شكلاً و دلالةً ،المكتوب و المسموع إلى بنيات جزئية فاعلة و متفاعلة ،داخلية و خارجية، من أجل معرفة المرجعيات الخطابية التي ساهمت في تشكله بمعرفة مضامينه، وغاياته، و بناياته و سياقاته و جنسه. و لهذه المقاربة أهمية كبرى في الترجمة المتخصصة عموماً و الاقتصادية خصوصا باعتبار أن الاقتصاد جزء من المنظومة الاجتماعية التي تعنى بالإنسان، وسلوكه، وظروفه، ضمن مؤسسات منظمة يشكل البعد الكلامي عنصرًا للتواصل بين أفرادها. ويقترح "**جون دوليل**" **Jean Delisle**لاستيعاب كل جوانب الخطاب تقسيمه إلى ثلاثة مستويات:

[1] نور الدين بن مهدي، أطروحة دكتوراه، ص113.

❖ **شكل الخطاب:** ويقصد به بنية الخطاب اللغوية الشكلية من حيث هو نص لغوي متماسك تتحقق فيه الشروط النصية أي التماسك الشكلي بأسلوب الربط[1].

❖ **مضمون الخطاب:** أي الرسالة والمعنى الذي يحمله الخطاب بواسطة تفاعل دلالات المفردات و الجمل لإنتاج المعنى الكلي للنص.

❖ **سياق الخطاب و مرجعه:** و يقصد به الإطار المعرفي و الثقافي و الإيديولوجي الذي أُنجز الخطاب في ضوئه.

و من ثمة فهو يقسم عملية الترجمة إلى ثلاثة مراحل:

- **مرحلة الفهم:** أي تأويل الخطاب في اللغة المصدر للإحاطة بالمعنى المراد توصيله في لغة الهدف.
- **مرحلة التجريد اللغوي:** تهدف إلى تحرير المعنى من البنيات اللغوية للنص الأصل حتى لا تتداخل مع بُنى اللغة الهدف.
- **مرحلة إعادة التعبير:** تهدف إلى إعادة صياغة المعنى نفسه، مع مراعاة خصوصيات الكتابة في اللغة الهدف[2].

[1] نور الدين بن مهدي، أطروحة دكتوراه، ص114.

نور الدين بن مهدي، المرجع السابق، ص116

الفصل الثاني

آليات ترجمة المصطلحات في العقود البنكية

تمهيد:

يعتبر البنك مؤسسة مالية ذات مركز هام في النظام المالي لمختلف مجالات الاقتصاد، كونه ممولا في النشاطات التجارية والاستثمارية من خلال تقديمه عدة خدمات ومعاملات مالية للأفراد والشركات عن طريق: التحويلات المالية، الحسابات البنكية، الإيداعات والسحوبات، تقديم القروض والائتمانات وتسهيل الاستثمارات، إصدار البطاقات الائتمانية وغيرها.

أما اقتصاديا "فالبنك وسيط مالي يمارس نشاطه من خلال النشاط البنكي الذي يفترض وجود طرفين، والهدف هو تقديم الخدمة لهما، والهدف هو تقديم الخدمة لهما، والمقابل هو تحقيق أرباح مقابل هذه الوساطة أو الخدمة [1].

كما يمكن تعريف البنك على النحو التالي: "هو عبارة عن وحدة فنية إنسانية مؤسسية متكاملة العناصر تعمل في مجال الخدمات المالية وتقرض وتقترض في ضوء أسعار فائدة محددة من خلال السياسة النقدية التي يحددها البنك المركزي الذي يمثل سلطة الرقابة الأولى على البنوك التجارية"[2].

من بين أنواع البنوك التي تمثل العلاقة المالية في الاقتصاد نجد: البنوك التجارية، بنوك التوفير، بنوك الاستثمار، البنوك المتخصصة وغيرها كما يمكن تصنيفها إلى بنوك عامة وخاصة، وطنية و أجنبية تخضع جميعها إلى قوانين وقواعد ممارسة المهنة المصرفية.

---

[1] سليمان ناصر **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان** ديوان المطبوعات الجامعية12-2012 ص09.

[2] وليد العايب ولحلو بوخاري **اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية** مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان الطبعة الأولى:1434هـ / 2013م ص08.

المبحث الأول

1- نشأة العقود وتطورها:

تتم جل المعاملات البنكية عن طريق اتفاقيات عرفت بالعقود وقد اختلفت حسب طبيعتها واستخداماتها. يعتبر العقد التزام بين طرفين أو أكثر "وقد عرفه القانون المدني الجزائري في المادة 54 منه على انه اتفاق يلتزم بموجبه شخص أو عدة أشخاص بمنح أو فعل أو عدم شيء ما"[1].

لم يكن الإنسان قديما بحاجة للعقود كونه كان يقوم بتلبية حاجاته شخصيا لتوفرها وبساطتها آنذاك ومع بدء انفتاح الشعوب فيما بينها وتطورها على مر العصور ابتكر الإنسان طرائق للحفاظ على ممتلكاته الخاصة والعامة وعلى معاهداته والتزاماته كانت من بينها العقود.

"و قد ظهر أول شكل من أشكال العقود عند الرومان وهو عقد القرض **Hexum**، وأساس القوة الملزمة لهذا العقد هو ركنه المادي أي تسليم الشيء، ثم ظهر العقد الكتابي **Litteris**، والعقد الشفهي **Verbis**، والأول كان يتم بكتابة مضمونه في دفتر الدائن، والثاني وصورته الرئيسية الاشتراط كان ينعقد على شكل سؤال وجواب يتبادلهما طرفا العقد على نحو معين ونظام دقيق"[2] .

و قد اختلفت تسميات العقود و تنوعت كل حسب طبيعته و التزاماته فنجد العقود التجارية، المدنية، القانونية، العقارية، عقود العمل، الاستثمار، و العقود

[1] https://cte.univ-setif2.dz اطلع عليه بتاريخ .2024.03.10 الساعة 19:19

[2] محمود محمد على صبره، **ترجمة العقود**، الجزء الأول دار الكتب القانونية مصر-المحلة الكبرى-2005 ص 74.

الالكترونية التي تعتمد على الوسائط الرقمية عبر الانترنت لإبرام الصفقات التجارية.

إضافة إلى العقود نجد أيضا الاتفاقيات والشراكات كلها تكون على الصعيد المحلي أو الدولي لتلبية الاحتياجات الفردية أو العامة.

2- تعريف العقود البنكية:

يعتبر العقد البنكي نوع من أبرز أنواع العقود وذلك للدّور الكبير التي تلعبه البنوك في التنمية الاقتصادية وقد عرف العقد البنكي كالأتي: "تعد العقود البنكية من عقد الإذعان، إذ ينفرد البنك بوضع شروطها ويتمتع بسلطة تعديل أو إلغاء هذه الشروط. في المقابل الزبون المتعاقد معه ليس له سوى قبول أو رفض تلك الشروط دون إمكانية مناقشتها أو التفاوض بشأنها". [1]

"A contract is a mutual agreement between two or more competent parties for a valuable consideration to do or not to do a particular thing." [2]

"العقد هو اتفاق متبادل بين طرفين معينين أو أكثر للقيام أو عدم القيام بشيء معين"-ترجمتنا-

[1] محمود محمد على صبره، مرجع سابق، ص 73.

[2] http ://www.asjp.cerist.dz اطلع عليه بتاريخ 07-04-2024 على الساعة 15:24.

فالطرف الأول هو البنك والطرف الثاني ما يسمى بالزبون الذي يكون فردا أو مجموعة أفراد، أو متعاملا بالنسبة للمؤسسات والشركات فبموجب العقد تتم المعاملات البنكية أي العمليات المالية المختلفة ومن أبز هاته المعاملات والتي تعتبر رئيسية:

2-1- العمليات على الحساب:

- ❖ الإيداع Deposit : "هو عملية تغذية الحساب بالأموال التي يدفعها الزبون إلى البنك والتي تزيد من رصيد الحساب الدائن لهدا الزبون من جهة، وتزيد من قدرة البنك على منح القروض من جهة أخرى".
- ❖ السحب Withdrawal:" وهو عملية الاقتطاع التي يقوم بها الشخص صاحب الحساب من حسابه كلما كان في حاجة إلى أموال، مستعملا في ذلك الشيك، أو تسجيل العملية في الدفتر(حالة حساب الدفتر)"
- ❖ الشيك Cheque:"يمثل أمرا مكتوبا على وثيقة من شخص يسمى الساحب (وهو صاحب الحساب)، إلى شخص يسمى المسحوب عليه (وهو شخص معنوي يتمثل في البنك)، بدفع مبلغ من المال فورا".[1]

[1] المرجع السابق.https ://www.asjp.cerist.dz اطلع عليه بتاريخ 08-04-2024 على الساعة 18:24.

2-2 عمليات الائتمان Credit transactions: تسليف المال لإنفاقه على الاستثمار (الإنتاج) أو الاستهلاك، و هو يعتمد على عنصرين أساسيين هما: الثقة و المودة".

❖ المعاملات الالكترونية :Electronic Transactions تتمّ هاته المعاملات عن طريق شبكة الانترنت وتشمل الدفع الالكتروني، التحويلات البنكية والتسوق عبر الانترنت وغيرها من العمليات[1].

3- مميزات العقود البنكية:

الاعتماد على الإطار القانوني يوفر عدة خدمات نذكر منها:

❖ الوضوح والشفافية إذ تحفظ لكل ذي حق حقه من خلال بنود العقد التي طرح فيها الحقوق والالتزامات التي وافق عليها العميل إذ لديه الحق بالقبول أو الرفض.

❖ يبين الأطراف المتعاقدة.

❖ يحدد العقد مدة سريانه من خلال شروط بدئه، انتهائه وتجديده.

❖ يوضح العقد ما يترتب عن الإخلال به لكلى الطرفين.

❖ يوضح العقد المسؤولية و الإعفاء لكلى الطرفين.

[1] محمود محمد على صبره ،**ترجمة العقود**، المرجع السابق ، ص 29.

- ❖ حماية أموال وأصول الزبون بعد إيداعها لدى البنك.
- ❖ ربح الوقت وسهولة المعاملات بعد توفر الخدمات الالكترونية عبر الانترنت فالعميل أصبح يدير أمواله من خلال هاتفه النقال.
- ❖ عند إبرام العقود يقدم البنك خدمات استشارية مما يجعل العميل في أريحية من حيث الاحترافية ومجانية الخدمة.
- ❖ توفير عنصر الأمان فباستخدام مختلف البطاقات المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية الأخرى يتجنب الأفراد حمل النقود ما يجعلهم يقومون بعملياتهم المالية بسرعة وضمان.
- ❖ إمكانية المشاركة في إبرام العقود من حيث مبدأ الرفض أو القبول.
- ❖ تخلق العقود استقرارا وثباتا بين الزبون والبنك مما يعزز الاستقرار الاقتصادي بشكل عام.

4- تصنيف العقود البنكية:

يمكننا تصنيف العقود البنكية من خلال المعاملات والخدمات البنكية الكثيرة، فيما يلي أبرزها وأكثرها اعتمادا[1] :

4-1- العقد المرجعي للخدمات المصرفية:" يشكل العقد المرجعي للخدمات المصرفية الإطار أو المرجع القانوني الملائم لتنظيم العلاقة بين البنك وزبونه و الذي

[1] سليمان ناصر، **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان**، مرجع سابق،ص.94

يعتبر عقدا منظما بأنظمة العمليات المصرفية سواء تلك الصادرة عن المؤسسة المصرفية ذاتها أو تلك المتعلقة بالأعراف أو الاتفاقيات الدولية".

4-2- عقود الحسابات البنكية: يتصدر عقد الحساب البنكي قائمة العقود البنكية لما يقدمه من خدمات،"من الناحية العلمية أو القانونية هو اتفاق بين البنك الذي يفتحه و الشخص(الطبيعي و المعنوي) الذي يفتح لصالحه انتظم بها العمليات المالية بينهما"،من أنواعها نجد :حسابات التوفير، حسابات الودائع، و الحسابات الجارية.[1]

4-3 عقود القروض والائتمان:

4-3-ا-القرض: كما هو متداول عبارة عن حصول المستدين(العميل) على مبلغ مالي مقابل تقديم ضمانات و التزامات للبنك،"القرض عقد يلتزم به المقرض أن ينقل إلى المقترض ملكية مبلغ من النقود أو أي شيء مثلى أخر ،على أن يرد إليه المقترض عند نهاية القرض شيئا مثله في مقداره و نوعه و صفته".[2]

4-3-ب-عقود الائتمان: كما تنص المادة الثالثة من القانون رقم 520/96 المستمد من قانون اللكسمبرغ الخاص بالعقود الائتمانية "عقد الائتمان يولي بموجبه خص طبيعي أو معنوي، يدعى المنشئ شخصا يدعى المؤتمن حق الإدارة والتصرف، لأجل محدد، بحقوق أو بأموال منقولة تدعى الذمة الائتمانية".

[1] سليمان ناصر،المرجع السابق ، ص 13.

[2] عبد الرزاق أحمد السنهوري،**الوسيط في شرح القانون المدني،العقود التي تقع على الملكية**،الهبة،و الشركة و القرض و الدخل الدائم و الصلح،دار إحياء التراث العربي،بيروت،لبنان،ص 419.

4-4- عقود الاستثمار: عرف المشرع الجزائري الاستثمار في المادة 02 من القانون رقم 16-09:"انه يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا القانون ما يأتي اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج، و/ أو إعادة تأهيلا لمساهمات في راس مال شركة"[1].

4-5- عقد حامل بطاقات الدفع الالكتروني:"يتم الحصول على هذه البطاقة عن طريق التعاقد مع البنك المصدر لها وفق شروط مبرمة في العقد، ولا يقوم البنك بإصدارها إلا بعد دراسة طلب العميل، أو بعد التأكد من وجود الضمانات الكافية التي تتناسب مع السقف الائتماني المصرح للبطاقة"[2].

كما هناك عقود أخرى كعقود الصيرفة والتحويلات المالية وعقود الخدمات بأنواعها.

[1] قانون رقم 1-09 المؤرخ في29 شوال1437 و المتضمن قانون المالية لسنة2016، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46، الصادر في2016.08.03 ص18.

[2] عبد الصمد حوالف،**النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر**، دار الجامعة الجديدة للنشر2016 الازريطة الإسكندرية،ص61.

المبحث الثاني: التطبيق

1- التعريف بالمدونة:

تختلف وسائل الدفع الالكتروني بمفهومها من حيث شكلها وأنواعها عن وسائل الدفع الكلاسيكية أو بالمعنى التقليدي، حيث تعتبر صيغةٌ حديثةٌ للتعامل بين الأفراد لذلك ارتأينا تقديم وإيضاح هذه الوسيلة المستجدّة بين المجتمعات و التي ظهرت في أواخر القرن المنصرم، وأخرى كانت مصدر نشأتها.

حيث ساعد ظهور تكنولوجيا الاتصال في تسهيل المعاملات المدنية والتجارية من خلال الوسائط الالكترونية، اعتمدتها البنوك لتسهيل تسديد قيمة المشتريات دون اللجوء لدفع النقود الورقية أو تقديم الشيكات، و ذلك عن طريق عقود تُبرم بين البنك و الزبون و هي:

عقد حامل البطاقة الدولية القرض الشعبي الجزائري / فيزا.

1-1- العقد:"يعتبر عقد الانضمام الأساس الأول الذي يقوم عليه نظام الدفع بالبطاقة،و يكون بين شخصين الأول عادة ما يكون البنك، و الذي قد يكون نفسه البنك الذي يبرم عقد التوريد مع التاجر، أما الشخص الثاني فهو ما اصطلح عليه الفقه بحامل البطاقة في حالة إبرام العقد"[1].

[1] عبد الصمد حوالف، المرجع السابق ،226-227

1-2- عقد حامل البطاقة:" العقد الأول في منظومة البطاقة هو العقد الذي يبرمه حامل لبطاقة مع مصدرها وعادة ما يكون بنك ويطلق الفقه على هذا عقد الانضمام le contrat Adhérent، أو عقد حامل البطاقة أو عقد الضمان".

1-3- حامل البطاقة: " وهو الشخص الذي يحصل على البطاقة من البنك المصدر لاستخدامه الشخصي لها كوسيلة دفع، مقابل الحصول على السلع و الخدمات أو إتمام الصفقات التجارية والحصول على احتياجاته النقدية من البنوك المصرح لها بالتعامل، أو من خلال آلات الصراف الآلي (ATM) بدلا من مخاطر حمل النقود"[1].

1-4- البطاقة: عرفها المشرع الجزائري على النحو التالي: "تعتبر بطاقة الدفع كل بطاقة صادرة عن البنوك والهيئات المالية المؤهلة قانونا وتسمح لصاحبها بسحب أو تحويل أموال"[2].

1-5- بطاقة فيزا الدولية: "مقرها لوس أنجلس بولاية كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية، وتعد أكبر شركة دولية في إصدار البطاقات الائتمانية، يعود تاريخ إنشائها إلى عام1958، ومع بداية 1981 قامت هذه الشبكة بإعادة هيكلة نفسها، حيث أصبحت تسمى فيزا العالمية Visa International"[3].

ومن المتعارف عند الأفراد أن هاته البطاقات تصدرها البنوك إلا أن هذا المفهوم غير صحيح حيث أنها: " تصدر البطاقات المصرفية من طرف مجموعة من المنظمات العالمية. تعتبر هذه المنظمة هيئة مالية، الأعضاء فيها هم البنوك والمؤسسات المالية

[1] عبد الصمد حوالف المرجع السابق ص.61

[2] نص المادة543 مكرر 23 من القانون رقم05-02 المعدل و المتمم من ق.التجاري.

[3] عبد الصمد حوالف، **النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر**، المرجع السابق ص.42

التي تصدر البطاقة، ولا تستطيع هذه البنوك إصدار البطاقة إلا بإذن من هذه المنظمة صاحبة الامتياز".

❖ أنواع بطاقة فيزا الدولية:

وفرت شبكة فيزا الدولية ثلاثة أنواع من البطاقات منها: بطاقة الفيزا الإلكترون، بطاقة فيزا الفضية الكلاسيكية وبطاقة فيزا الذهبية، وتعتبر الأخيرتين الأكثر تداولا بالجزائر إضافة إلى كونهما عنصرا من العقد مصدر بحثنا. إذ يوفرها البنك الشعبي الجزائري الذي يعتبر ثاني بنك تجاري تم تأسيسه في الجزائر. تأسس في 14 ماي 1966 بعد غلق فروع القرض الشعبي الجزائري بوهران، قسنطينة، عنابة، والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي لتندمج فيه لاحقا ثلاثة بنوك أجنبية أخرى. أصبح يقوم بمنح القروض القصيرة ابتداء من سنة 1971. [1]

يضم القرض الشعبي الجزائري 161 عبر التراب الوطني من بينها وكالة 454 الكيفان–تلمسان، التي فتحت أبوابها في 11 ماي 1997، تضم 22 موظفا وموظفة وزعت مامهم كل حسب القسم المكلف به لتأدية مهامه كما يظهر في الهيكل التنظيمي (في الملحق). يوفر حاليا للزبون بطاقتي فيزا الكلاسيكية والذهبية في انتظار طرح بطاقة CPA Mastercard Platinum.[2]

[1] عبد الصمد حوالف المرجع السابق ، ص 42.

[2] معلومات مستقاة من سليم شاوش موظف القرض الشعبي الجزائري.

- **بطاقة فيزا الكلاسيكية:** تمكن للزبون دفع مشترياته وخدماته عبر الانترنت أو على أجهزة الدفع الالكتروني مع السحب من جميع ماكينات الصراف الآلي المتصلة بشبكة Visa المصرفية، من مميزاتها أنها ذات خصم فوري واستخدام دولي، للحصول عليها يجب أن يكون للزبون حامل حساب بالعملة الأجنبية وحساب بالدينار لدى البنك بالإضافة إلى توقيع العقد.
- **بطاقة فيزا الذهبية:** لها نفس خصائص ومميزات البطاقة الكلاسيكية مع إضافة بعض الميزات الخاصة بها منها: العمليات المجانية في تفعيل البطاقة، استعلام الرصيد ، إضافة إلى ارتفاع مبلغ السحب اليومي والدفع، الدفع بدون تلامس، والدفع عبر الانترنت، وقد باشر بنك القرض الشعبي الجزائري في اعتماد هذا النوع من بطاقات الدفع الالكتروني ابتداءا من سنة 2005. [1]

يتلقى الزبون عبر الرسائل القصيرة معلومات حول المعاملات التي تتم باستخدام البطاقة ورصيد الحساب بعد إجراء عمليات السحب، الخدمة متاحة 7/ 24صالحة لمدة 3سنوات قابلة للتجديد، يحدد المبلغ المتاح للدفع والسحب[2].

[1] عبد الصمد حوالف، **النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر**، المرجع السابق،ص 43.

[2] عبد الصمد حوالف المرجع نفسه ، ص 44.

2- الترجمة المقترحة لعقد حامل بطاقة فيزا الدولية:

The international card holder's contract
Algerian Popular Credit /VISA
Agency……Code……

We , the undersigned, request the Algerian Popular Credit to grant an International Visa Card :

☐ Gold ☐ lassic

☐ In my name ☐ In the name of hold card designated below

Appointment of the account holder: Ms ☐ Mr ☐

Name :…….....First name :…….
Date of birth :……..Nationality :….....
Profession /Job :……...
Personal address :……...
Passport n˚ :…… issued on :……..
E-mail :……
Mobile phone n˚ :……
Account number Foreign currency :……
Account number in dinars :…….
Designation of the card holder: Ms ☐ Mr ☐

Name:…… First name :…….
Date of birth :……Nationality :……
Profession /Job :……
Personal address :……
Passport n˚ :…… …….issued on :……
E-mail :……..
Mobile phone n˚:……
Relationship with the account holder :……

I ,the applicant holder of the undersigned account:

- Declare that the above information is accurate.
- Ratify that I have reviewed at the blanked clauses of the contract holder APC International VISA Card aforementioned, as well as the affective pricing clauses and applicable arbitrary clauses, a copy of which was provided to me before signing the contract.

Declare that I will engage by it without reserve and I demand a card and engage to:

- Maintain in my account a convertible foreign currency with average permanent balance of 1000 Euros throughout the validity period of my card and one month after its expiration.
- Maintain in my dinar account an average permanent balance of 10.000 Algerian dinars throughout the validity period of my card and one month after its expiration.
- Allow the bank to debit from my foreign currency account the amounts corresponding to the transactions carried out with the aforementioned card.
- Allowing the bank to debit from my dinar account the regularity taxes and commissions and the annual contribution amount.

Signature of the account holder	**Signature of the card holder**	**Signature (s)authorized for the bank**

It is preceded by the phrase « read and approved and is valid as a proxy in the event that the car disses used by a third party ».

in……on……..

General clauses

Algerian Popular Credit VISA/ Card

Article 1: subject of the contract

The purpose of this contract is to specify all general and special clauses for issuing, renewing, contesting and withdrawing the card.
Once the account holder and/or card holder completes and signs (special clauses), he recognizes that he has ridden and accepted these general clauses without reserve.

Article 2: Card functionalities.

The card is a payment and withdrawal device for the exclusive use of the card holder and/or account holder, and it is used internationally outside Algerian territory, allowing him/them only to perform the following transactions:

2.1. Cash withdraw from Automated Teller Machine (ATM) and Automated Banking Machine (ABM displaying the VISA brand.

2.2. Payment for purchases of goods and/or services online (via internet) or at merchants or service providers equipped with Electronic Payment Machines (EPM) displaying the VISA trade brand.

2.3. Payment for purchases of goods and/or services via the contactless features with electronic equipment using Near Field Communication (NFC) technology. This allows quick payment by reading the card without physical contact with electronic devices, and entering the secret code or without it.

The card holder and/or account holder is prohibited to use it differently than those mentioned above.

Under no circumstances may the card be used as a mean for settlement of corporate transactions and business expense's companies.

Article 3: Issuing the card

Upon acceptance of the demand, the card is issued by the APC for the benefit of the customer who owns a foreign currency account and a dinar account financed according to the limits set by the bank.

The card is purely personal, and its holder must sign it upon receipt, in a space designated for this purpose, on the back of the credit is strictly forbidden for the card holder and/or account holder to lend it or detach it. The card holder and/or account holder are prohibited from making any functional or physical modification to the card that would hinder its operation and the one of electronic equipment, Automatic Teller Machines(ATM) and automatic machines in any way. In this manner, the card holder and/or account holder are prohibited from affixed stickers, sticky notes, or recording anything on the card except the signature indicated above.

Article 4: Personal security data

Personal security data is the information by the APC provides to the card holder and/or account holder for authentication purposes:

4.1. Secret code: The Algerian Popular Credit gives the card holder and/or account holder a code that is communicated confidentially, personally, and only to him.

This code is necessary to use electronic equipment that display the VISA brand. The of consecutive attempts to enter the secret code is limited to three (03). The third unsuccessful attempt, by card holder and/or account holder will cause the blockage of card and/or where applicable its confiscation.

4.2. Security code, one-time password: is a data sent by SMS or E-mail to the phone number or e-mail address, previously communicated by the card holder and/or account holder in the contract, and it is a code used once when proceeding a commercial transaction via internet.

4.3. When requesting to enter the security code(OTP), the number of consecutive attempts is limited to three (03). In the third unsuccessful attempt, the card holder and/or account holder will cause the security code to be blocked.

4.4. Entering the secret code and/or the security code at the Automated Teller Machine (ATM) and Automated Banking Machine(ABM). Merchant website or Electronic Payment Device (EPD) is equivalent to the signature and recognition of the transaction carried out by the cardholder and/or account holder via the latter.

4.5. The card holder and/or account holder must use personal security data every time he receives instructions to do it from electronic devices, and the card holder and/or account holder must take all appropriate measures to ensure the security of his card, the secret code, and any other personal security data in general. He must keep his card code and the code pprovided during the online (via Internet) transaction or confidentially and not communicate them to anyone. In particular, he must not write his secret code on the card on any other means and must ensure that it is entered away from prying eyes.

If the secret code is forgotten, the card holder and/or account holder must submit a reset request in code account with his agency.

Article 5: Conditions for using the card to withdraw cash from automated teller machine and the automated machine.

5.1. Cash withdrawal is possible according to the limits set by bank.

5.2. Card holder and/or account holder must, before each withdrawal process and under his responsibility ensure that there is a sufficient and available balance in the account and maintain it until corresponding discount.

5.3. The recorded amounts for these withdrawals are included than any additional fees (Particularly DDC transfer services and ATM fees handling fees) Applied by foreign bank, in the transaction amount.

5.4. Withdrawal transactions received by the Algerian Popular Credit are from the account on which the card operates to must preserve each ticket until the transaction is settled.

Article 6: Terms of use the card to pay for purchases of goods and/or services via contact and contactless payment at the recipients.

6.1. The Card is means of payment that should only be used to pay for purchases of goods and/or services from acceptors members of the visa network for whom the trademarks is affixed on their card.
6.2. These contact and/or contactless payment transactions are possible within the limits set by the bank.
6.3. The card holder and/or account holder must before each contact and/or contactless payment transaction an d under his responsibility, ensure that the account to which the card has sufficient and available balance and maintains it until the corresponding debit.
6.4. Payment by card is made via contact and/or contactless payment accordance with the conditions and procedures applicable to acceptors who have joined the "visa" network, whose trademarks is affixed on the card. These conditions and procedures initially include control of the secret code, and are carried out under certain conditions determined by the "visa" network by submitting a request for authorization from the Algerian Popular Credit when these procedures include the signature of the card holder and/or account holder on the invoice or ticket issued by the acceptor, it is the acceptor's responsibility to verify that this signature conform to the signature on the card.
The card holder and/or account holder must comply to the instructions issued by electronic devices. When accepting the use of the card on a device that only offers the possibility of contactless payment, the card holder and/or account holder is informed in advance that the device is rejected, and in this case the must make the payment according to the classic (contact) method by writing the secret code.
6.5. Payment transactions received by the Algerian Popular Credit are debited from the account on which the card operates. The card holder and/or account holder must retain with each ticket and/or invoice until the transactions is settled.
6.6. The Algerian Popular Credit reserves the right to block the card for security reasons and/or presumption of fraud. This ban decision is justified and shall be communicated in all cases, to the card holder and/or account holder.
6.7. The restitution of a good or service paid by card cannot be the subject of a refund request on the part of the acceptor unless there is a previously debited transaction. In a greater or equal amount if an agreement is reached between the card holder and/or account holder and the acceptor, the latter can activate the electronic payment device to initiate a transaction, recover the money with the same card used in the initial operation.

Article 7: Terms of use the card to pay for the purchase of goods and/or services for online payment.

7.1. Payment transactions can be made online within the limits set by the bank.
7.2. Online card payments are made in accordance with the terms and procedures established with Web merchants belonging to the visa network. These include terms and procedures request and control:

- Card number.
- Card verification number (C.V.C).
- Expiry date.
- Security code one-time password (OTP) which is based on sending via SMS or Email, to the phone number or to the Email address dynamic code used one-time and must be able to carry out online transactions.

7.3. It is the responsibility of the card holder and/or account holder to maintain the confidentiality of the card number, CVC number, expiry date and security code to avoid any fraud risks.
7.4. The card holder and/or account holder is fully responsible for any payments made online. He must check, before every online payment transaction, that The sites visited are secure, before entering his card data. In particular, by taking care to check that the site URL prefixed with "https"//and the presence of a closed padlock logo or key symbol in the browser.
7.5. The card holder and/or account holder must, before each online payment transaction and he is responsible to ensure that the account on which the card operates has a sufficient and available balance and maintain it until the corresponding debit.
7.6. Online payment transactions received by the Algerian Popular Credit are debit from the account on which the card operates. The card holder and/or account holder must retain each ticket and/or electronic invoice until the transaction is settled.
7.7. The Algerian Popular Credit reserves the right to block the card for security reasons and/or presumption of fraud. This blocking decision is reasoned and communicated in all cases to the card holder and/or account holder.
7.8. The return of a good or service paid by card cannot be the subject of a refund request from the acceptor unless there is a transaction that was previously debited for a greater or equal amount. If an agreement is reached between the card holder and/or account holder and the acceptor, the latter carries out the redemption with the same card used in the initial operation.

Article 8: Form of consent and irrevocability.

8.1. The card holder and/or account holder agrees to make a payment transaction, before or after determining its value, by:

- The introduction of the card into an electronic equipment equipped with a keyboard intended to entering the secret code.
- Writing his secret code on the electronic device keyboard and signature of the ticket issued by the acceptor.
- Sending and/or confirming information linked to the remote use of the card (for example: Card number, expiry date, visual cryptogram, verification method the card holder and/or account holder (CVC).
- To use the card and hold it in front of a device capable of contactless payment technological. It is agreed that the card holder and/or account holder can use the card in a series of recurring and/or installment payment transactions to purchase goods and/or services.

8.2. The card holder and/or account holder gives his consent to conduct a withdrawal transaction, before or after setting the amount, by enter his secret code on the keyboard automated bank teller/automated teller counter.
8.3. The card holder and/or account holder may also give his consent to carry out the payment transaction at the beginning of the service up to a maximum amount agreed upon with the acceptor and the final amount of which is determined at the end of the service. The maximum authorized amount may affect the card usage limits and result in a temporary ban.
8.4. Once this consent is given, the payment order is irrevocable.
8.5. The Algerian Popular Credit does not participate in any commercial conflict, any conflict not related to the payment transaction that may arise between the card holder and/or account holder to fulfillment his payment.

Article 9: Commitments of the Algerian Popular Credit.

The bank is committed to the following:

9.1. Providing the card holder and/or account holder with proof that the payment and/or withdrawal transaction has been duly authenticated, recorded and accounted for and that it has not affected by a technical defect.
9.2. Bring the recordings made with the card electronic devices or copy them auto au electronic support by any means. The Algerian Popular Credit can the account on which the card operates. It uses these recordings as justification for debiting.

Article 10: Restriction of the liability of the Algerian Popular Credit

The Algerian Popular Credit obligation is expressly subjected, within the framework of this contract, to the obligation of means.
In this regard, the bank cannot be liable to the customer:

- In case of fraudulent use of the card;
- In the case of direct and indirect losses incurred by the cardholder and / or account holder caused by the malfunction in the system due to reasons beyond his control;
- If you do not receive it by email and/or SMS of security code OTP by the card holder and/or account holder, after a technical failure.
- In the case of incorrect copying of the telephone number and/or email address in the specific clauses of this contract, by the card holder and/or account holder.

- For any damage resulting from the costumer's failure to respect his contractual obligation, in particular the lack of balance in the account necessary to execute transactions orders sent, as well as for any indirect damage may accour.
- For improper or abusive use of personal security data.
- For all complaints arising from transactions made without the presence of the card.
- For the reliability and correct operation of the Internet which cannot be fully guaranteed. Distrubances such as transmission errors, technical malfunctions, power outage, network saturation, illegal interference with network equipment or blocking of electronic access by third parties may occur at an untimely, Interruption or other server-level descriptions.

Article 11: Rights reserved to the bank.

The bank reserves the right to:

- Debit from the account of the cardholder and / or account holder all expenses made using the card.
- Require the cardholder and / or account holder to provide all information related to the nature of the transactions by the card.
- Temporary suspension of the card for reasons of non-compliance with security measures or any other suspicious use in it.

Article 12: Account holder's responsibility.

The account holder, when he is not the card holder shall be jointly and severally liable for the financial consequences resulting from the card holder's responsibility to conserve the card personal security data (in particular) and its used until the card is returned to the Algerian Popular Credit and all transactions made on the card are fully settled.
In the case of cancellation of the authorization granted to the card holder, it shall be notified to Algerian Popular Credit by the account holder, by a letter delivered against a receipt or sent with a request for an advice of receipt. It is

up to the account holder who decided on this cancellation, when he is not the card holder, to inform the latter. Cancellation of authorization entails immediate termination of the contact with the previous representative of the card and withdrawal of the latter's right to use his card. The account holder is personally liable for any dispute. That arise as a result of his decision.

Article 13: Obligation and responsibility of the card holder.

The card holder and/or account holder is obligated to:

13.1. Take all measures to preserve his card and the personal security data attached to it, especially his secret code and the security code, and bear all risks resulting from its misuse.
13.2. Read the information carefully and follow the recommendations contained herein, before performing any operation.

The card holder and/or account holder is/ are responsible for:

13.3. Transactions carried out after the loss or theft of the card that took place before the request to block his card. The card holder and/or account holder is/ are responsible for these operations.
13.4. Unauthorized transactions carried out using a fraudulent payment card or resulting from the misappropriation of data to the use of his card.
13.5. Unauthorized transactions, without specifying the price, in the case willfully or grossly negligent violation of obligations or fraudulent acts.

Article 14: Ban on the card.

14.1. As soon as he becomes aware of the loss, theft, or misappropriation of the card or any fraudulent use of the card or the data associated with its use, the card holder and/or account holder must inform the Algerian Popular Credit by any means whatsoever for the purpose of blocking his card without delay, stating the reasons for which the objection is request.
14.2. The card holder and/or account holder must also submit a loss declaration to judicial authorities and present a loss statements to the bank.
14.3. The objection request must be submitted to any agency affiliated with the Algerian Popular Credit during opening hours by declaration, written and signed, and immediate delivery, or in general, at the card objection center open 7 days
a day, 24 hours a day or by calling: 001 410 581 99 94 or 001 303 967 10 96 cash directorate call center at: +213.23.57.07.70 and must be confirmed without delay by a registered message sent to the agency.

14.4. the Algerian Popular Credit cannot be held responsible for the consequences of a blocking request over the phone that does not come from the card holder and/or account holder.
14.5. The bank reserves the right to object the card with a justified decision.
14.6. In the event of theft or fraudulent use of the card or the use of data related to its use, the Algerian Popular Credit
may request a receipt or a copy of the filing of a complaint from the card holder to the blocking request are the responsibility of the card holder and/or account holder.
14.7. The card holder and/or account holder authorizes The Algerian Popular Credit to use the information that he would have communicated during the blocking request to allow the latter to file a complaint, if necessary.

Article 15: Complaints.

15.1. The card holder and/or account holder has the option of filing a transactions complaint if possible by submitting the ticket issued by electronic devices or proof of the transaction to which the complaint relates as soon as possible and within a maximum period of 30 days from the date of debiting the account on which the card operates in accordance with the regulation. International for Visa.
Any objection submitted late will not be accepted unless the delay is duly justified by the card holder and/or account holder. 15.2. The complaints must be submitted to any agency of the Algerian Popular Credit during opening hours by means of a declaration, written and signed, accompanied by the supporting document(s) relating in transaction dispute or in general to the monetary directorate call center at: +213.23.57.07.70 and must be confirmed without advice of receipt sent to the agency.
15.3. Complaints regarding the price of purchases of goods or services are not accepted by the Algerian Popular Credit
It accepts coverage only for these related to the absence or bad execution of the payment order submitted by the card holder and/or account holder.
15.4. The card holder and/or account holder agrees to provide due diligence with information regarding the conditions for executing the transaction.

Article 16: Duration of the contract.

This contract is concluded for a period of three (03) years from the date of its entry into force, implicitly renewable, unless terminated by one of the two parties.

Article 17: Card validity period, renewal, blocking, withdrawal and retrieval.

17.1. The card has an expiry date written on the card issued for three (03) years, a period that particularly responds to technical and security requirements.
17.2. On its expiry date, the card will automatically renew for the subscriber, unless this contract has been terminated. The card holder and/or account holder who does not wish to renew his card, inform his agency in writing no later than two (02) months before its expiry.
17.3. The card is invalid in the cases mentioned below:

- On its expiry date, when it is not renewable;
- In case of ban.
- When the account working on is closed.

17.4. The Algerian Popular Credit may contact the card holder and/or account holder by any appropriate means, in the case of suspected fraud, proven fraud or risk affecting the security data of the card.
17.5. In addition to the bans resulting from the management of the account on which the card operates, the Algerian Popular Credit block the card for reasons related to security or assumption of fraud or in the case of an increased or confirmed risk.
17.6. This blocking decision is justified and notified in all cases to the card holder and/or account holder by a simple message. Account blocking, through which card transactions are debited, automatically blocks the use of the card. An account blocking notification is considered a card blocking notification.
17.7. The card remains the property of the Algerian Popular Credit, which reserves the right to demand its return at any time or not renew it, without having to explain the reason. Therefore, the card holder and/or account holder undertakes to return it to the bank after being notified of the withdrawal of the card by a simple message.
17.8. Therefore, the card holder and/or account holder is prohibited from using it and undertakes to return it upon first request.

Article 18: Communication of information to others:

18.1. The card holder and/or account holder expressly authorizes the Algerian Popular Credit to publish the information collected under this contract, the information that appears on the card, and information related to the transactions carried out using it. This information will be subject to automated or non-automated processing in order to enable card prorate it and to ensure the security of payment transactions, especially when the card is blocked.

18.2. To fulfill the purposes specified above, the information in question may be sent to institutions authorized to provide payment services and which are subject to professional confidentiality, to organizations involved in the manufacture and operation of the card, to contacts, and acceptors in addition to the Bank of Algeria and Visa International.

Article 19: Financial conditions.

19.1. The card is issued for a taxes specified in the "General Banking Conditions". These taxes are automatically debited from the dinar account of the card holder and/or account holder.
19.2. The commissions applied to transactions made by the card are calculated according to the applicable General Banking Conditions. Inform the card holder and/or account holder shall be notified of any amendment to these terms by any means.

Article 20: Penalties.

Any false statement or abusive or fraudulent use of the card holder and/or account holder is subject to the penalties stipulated in applicable laws.

Article 21: Modification of the contract's terms.

21.1. The Algerian Popular Credit reserves the right to modify or supplement the terms of this terms of this contract, after updating its management methods and adapting them to any technological and/or regulatory developments which the card holder and/or account holder be informed of via a supplement to the contract. These amendments are binding on the card holder and/or account holder if the card is used after the notification date of the new contract terms.
21.2. No complaint from the card holder and/or account holder will be accepted after a period of thirty (30) days from the notification date of the last amendment of this contract.
21.3. In the case that the card holder and/or account holder do not accept these amends, this contract shall be terminated in a period of one (01) month from the date of written notification of rejection by the card holder and/or account holder.

Article 22: Annulment.

The avoidance of this contract accuse in the case of:

- Non-performance of contractual obligations by the Algerian Popular Credit, the card holder and/or account holder.

- Death of account holder.
- Legal incapacity of the card holder and/or account holder.
- Closing the account backed by the card.

However, by the Algerian Popular Credit terminate this contract at any time without notice or justification, in particular in the event of false, misuse or fraudulent declaration for the card.

Termination of this contract requires the return of the card to the Algerian Popular Credit tax, by the card holder and/or account holder, taking into account the settlement of current and previous transactions to cancel.

As the termination of the contract, the card holder and/or account holder has not the right to use the card and the Algerian Popular Credit can take all necessary measures to do so.

Article 23: Dispute settlement of disputes and applicable law.

The law applicable to pre-contractual relations and to this contract is Algerian law.

23.1. Any dispute arising between the card holder and/or account holder and the bank during the implementation and/or interpretation of this contract which is not settled amicably, will be submitted to the regional competent court.

Article 24: Validity of the contract.

This contract has been issued in two (02) copies and shall become affective from the date of its signing by the parties.

3- الأساليب و التقنيات المتبعة في الترجمة:

الرقم	عينات باللغة الأصل (اللغة العربية)	الترجمة المقترحة	التقنية المتبعة
01	ـ ذهبية	-Gold	-**ترجمة حرفية معنوية** :للمحافظة على نفس الإيحاء لأن الذهب يرمز إلى كل ما هو ثمين و ذو قيمة ،كذلك البطاقة الذهبية تتميز عن البطاقة الكلاسيكية بالخصائص العالية الجودة.
02	– الهدف من هذا العقد هو تحديد جميع الشروط العامة و الخاصة لإصدار البطاقة و تجديدها و الإعتراض عليها و سحبها	-The purpose of this contract is to specify all general and special clauses for issuing,renewing,contesting,and withdrawing the card.	– **ترجمة حرفية معنوية** :تمّت ترجمة نفس المصطلحات و التعابير لإيصال المعنى.
03	– عند قبول الطلب،يتم إصدار البطاقة من قبل القرض الشعبي الجزائري لفائدة الزبون الذي يملك حسابا بالعملة الأجنبية و حسابا بالدينار ممولاً وفقًا للحدود التي يضعها البنك.	-Upen acceptance of the demand,the card is issued by the APC for the benefit of the custumer who owns a foreign currency account and a dinar account financed according to the limits set by the bank.	**ترجمة حرفية معنوية** :جملة مبنية للمعلوم و إخبارية توضح كيف يتمّ إصدار البطاقة.

04	– البطاقة شخصية بحتة و يجب على حاملها أن يوقع عليها عند الاستلام.	-The car dis purely personal, and its holder must sigh it upen receipt, in a space designated for this purpose,on the back of the card.	**ترجمة حرفية معنوية** :جملة بسيطة تفيد الوجوب باستعمال الفعل يجب.
05	– يوفر القرض الشعبي الجزائري لحامل البطاقة و\أو صاحب الحساب رمزًا يتم ابلاغه به بشكل سري و شخصي و فقط لشخصة.	-The AP gives the card holder and /or account holder a code that is communicated confidentially,and only to him.	**ترجمة حرفية معنوية** :كلام واضح لا يحتمل عدة تأويلات.
06	– في حالة الاستخدام الإحتيالي للبطاقة.	-In case of fraudulant use of the card.	**ترجمة حرفية معنوية** :كلام واضح لا يحتمل عدة تأويلات.
07	– المعاملات المنفذة بعد ضياع أو سرقة البطاقة التي تمّت قبل طلب حظر بطاقته.يتحمّل حامل البطاقة و \ أو صاحب الحساب مسؤولية هذه العمليات	-Transactions carried out after the loss or theft of the card that took place before the request to block his card.The card holder and /or account holder is/are responsible for these operations.	– **ترجمة حرفية معنوية** :تمّت ترجمة نفس المصطلحات و التعابير لايصال المعنى.
08	– يبرم هذا العقد لمدة ثلاث (03) سنوات،من تاريخ دخوله حيّز التنفيذ،قابلة للتجديد ضمنيًا، ما لم يتمّ إنهاؤه من قبل أحد الطرفين.	This cotract is - concluded for a period of three(03) years from the date of its entry into force, implicitly renewable,unless terminated by one of the two parties.	**ترجمة حرفية معنوية** :كلام واضح لا يحتمل عدة تأويلات.

09	– أي تصريح كاذب أو استخدام مسيء أو احتيالي للبطاقة من قبل حامل البطاقة وأو صاحب الحساب يخضع للعقوبات المنصوص عليها في القوانين المعمول بها	-Any false statement , abusive or fraudulant use of the card holder and /or account holder is subjected to the penalities stipulated in applicable laws.	– **ترجمة حرفية معنوية** :تمّت ترجمة نفس المصطلحات و التعابير لايصال المعنى.
10	–حرر هذا العقد من نسختين (02) و يصبح ساري المفعول من تاريخ التوقيع عليه من قبل الأطراف.	-This contract has been issued in two(02) copies and shall become affective from the date of its signing by the parties.	– **ترجمة حرفية معنوية** :تمّت ترجمة نفس المصطلحات و التعابير لايصال المعنى.
11	– الهدف من هذا العقد هو **تحديد** جميع الشروط العامة و الخاصة لإصدار البطاقة و تجديدها و الإعتراض عليها و سحبها	-The purpose of this contract is to **specify** all general and special clauses for issuing,renewing,contesting,and withdrawing the card.	–**إبدال:**تمّ استبدال المصدر تحديد بالفعل **specify**
12	– البطاقة شخصية **بحتة** و يجب على حاملها أن يوقع عليها عند الاستلام.	is **purely** -The card personal, and its holder must sigh it upen receipt, in a space designated for this purpose,on the back of the card.	–**إبدال:** تمّ استبدال الاسم **بحتة** بظرف **purely**.
14	عبارة عن بيان يتمّ ارساله **عن طريق** الرسائل القصيرة .	Is a data sent **by** - sms.	– **إبدال:**تمّ استبدال اسم + ظرف **عن طريق** بالحرف **by**

15	يتسبب حامل البطاقة و أو صاحب الحساب في **حظر** رمز الأمان.	-The card holder and /or account holder will cause the security code to be **blocked**.	– **إبدال:** تمّ استبدال المصدر **حظر** بالفعل **blocked.**
16	كيفية استخدام البطاقة **للدفع** مقابل شراء السلع.	Terms of use the - card **to pay** for the purchase of goods.	– **إبدال:**تمّ استبدال المصدر **للدفع** بالفعل **to pay**.
17	مسؤولية صاحب الحساب **بالتضامن و التكافل**.	-Account holder's responsability **jointly and severally.**	– **إبدال:** تمّ استبدال **اسمين بالتضامن و التكافل** ب**ظرفين jointly and severally**
18	ما لم يتمّ إنهاؤه من طرف أحد الطرفين.	-Unless terminated by one of the **two** parties.	–**إضافة:** تمّ إضافة الكلمة **two** لتوضيح عدد الاطراف (02) فلا يوجد ما يقابل المثنى باللغة الانجليزية فقمنا باضافة الكلمة **two** .
19	–السحب النقذي من أجهزة الصراف الآلي للأوراق المالية و أجهزة الشباك البنكي الآلي **التي** تعرض العلامة التجارية فيزا.	-Withdrawl cash from ATM and ABM displaying the VISA trad brand.	–**حذف:** تمّ حذف الاسم الموصول **التي** .
20	**عبارة عن** بيان يتمّ ارساله **عن طريق** الرسائل القصيرة .	Is a data sent by - sms.	– **حذف:**تمّ حذف العبارة :**عبارة عن.**
21	السحب النقدي ممكن وفقا للشروط **التي يضعها** البنك.	-Withdrawal cash is possible according to the limits set by the bank.	–**حذف:** تمّ حذف الاسم الموصول **التي** .

22	–في هذا الصدد.	-In this regard.	– **محاكاة:**تمّ نسخ عبارة في هذا الصدد عن اللغة الانجليزية مع المحافظة على المعنى.
23	–الرسائل القصيرة	-SMS	– **محاكاة:** تمّ نسخ عبارة الرسائل القصيرة عن العبارة الانجليزية Short messages (SMS)
24	كلاسيك	-Classic	– **نقحرة:** تمّ نسخ هاته المصطلحات صوتيًّا عن اللغة الانجليزية و عند اقتراح ترجمتنا قمنا بالحفاظ على أصلها.
25	فيزا	-VISA	
26	الإلكتروني	-Electronic	
27	الويب	-Website	

4- التحليل الترجمي:

4-1-الإجراء الترجمي المعتمد بشدة هو الترجمة الحرفية المعنوية،و ذلك للمحافظة على المعنى المقصود و الذي كان واضحًا لا يحتاج لتأويل، بأسلوب بسيط لا يحتاج لتفسير بعيد عن كل لبس و هذا ما يميز لغة الاختصاص عامةً و لغة الاقتصاد خاصّةً مثل:

- البطاقة هي وسيلة دفع يجب استخدامها فقط للدفع مقابل ثمن مشتريات السلع و/أو الخدمات من المتقبلين.

-The card is a mean of payment that should only be used to pay for purchases of goods and/or services from acceptors.

4-2-تتميز اللغة التقنية بكثرة الاختصارات ، وذلك إما لتوفير الوقت أو توفير الحيز الطباعي ،أو لتوفير الدلالة المتخصصة و الابتعاد عن الصياغة الغامضة أو تسيير التعامل الدولي عبر اللغات،و لذلك يجب توخي الحذر في ترجمة هذه المختصرات باستعمال ما هو معتمد من قبل الهيئات اللغوية و ما هو شائع الاستعمال في وسائل الإعلام و المطبوعات و تجنب الاجتهادات الفردية التي تضفي الغموض[1]،

[1] نور الدين بن مهدي، **إشكالية ترجمة المصطلحات في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية** ،مرجع سابق، ص 95-96.

و نظراً لغياب الاختصار العربي تمّ اقتراضه من اللغة الإنجليزية وفي الترجمة حافظنا على الاختصار كما هو لأنه أصلاً اختصار انجليزي ولعلّ أهمها:

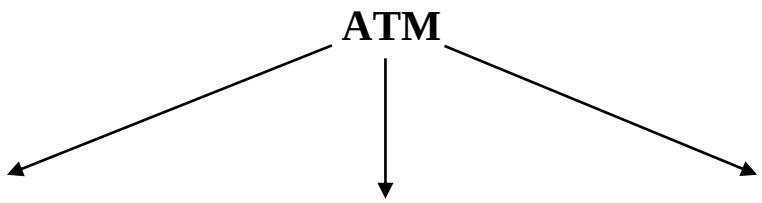

Automated	Teller	Machines
أجهزة	الصراف	الآلي

ATM :هي أجهزة توفر للعملاء إمكانية إجراء مجموعة من العمليات دون حاجة إلى التعامل مع البنك أو موظفيه بشكل مباشر،من بين الخدمات التي تقدمها:سحب الأموال و إيداعها في الحساب،و تحويل الأموال من حساب إلى آخر،و إيداع الشيكات لدى البنك للتحصيل شحن و تفريغ وحدات النقود الإلكترونية في البطاقات أو أجهزة الهاتف المحمول .وهذا النوع من الأجهزة يكون مرتبطا بشكل مباشر بالحاسب المركزي للبنك،لهذا فإن أي عملية يقوم العميل بإجرائها باستخدام هذا الجهاز يتم قيدها مباشرة في الحساب[1].

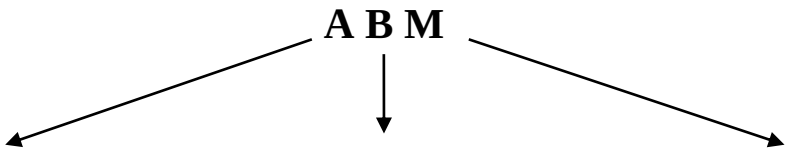

Machines	Banking	Automated
أجهزة	البنـــكي	الآلـــي

[1]محمود محمد أبو فروة،**مسؤولية البنك المدنية عن عمليات التحويل الإلكتروني** ،دار وائل ،،عمان،ط1 ، 2014 ، ص 63.

الجهاز البنكي الآلي أو الشباك الآلي للنقود هو جهاز يسمح بإجراء العديد من المعاملات المصرفية كعمليات السحب ،الودائع النقدية،و الشيكات و الإطلاع على الرصيد ، استخراج كشف حساب مصغر،التحويلات بين الحسابات ، طلب كشف الحساب و كذلك طلب دفتر الشيكات على عكس جهاز الصراف الآلي الذي يسمح فقط بالقيام بسحب الأموال و الإطلاع على الرصيد[1].

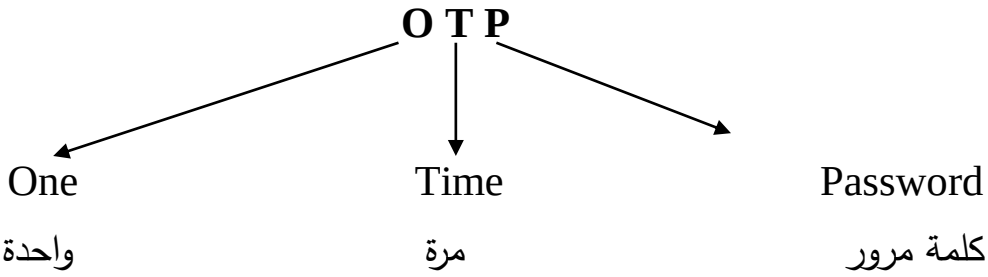

O T P :و يطلق عليها أيضا رمز المصادقة لمرة واحدة ،أو رقم التعريف الشخصي لمرة واحدة ، أو رمز لمرة واحدة ،إنه رمز مؤقت يستخدم لتوفير طبقة أمان إضافية عند الوصول إلى نظام أو خدمة يتم استخدامها مع اسم المستخدم و كلمة المرور لإنشاء ما يعرف بالمصادقة الثنائية[2].

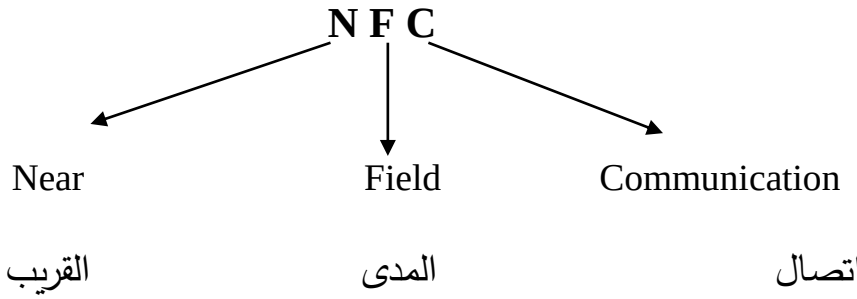

[1] , https:// ar.m.wikipidia.org اطلع عليه في 23.03.2024 على الساعة 15:30.
[2]. https ://www.smscountry.com اطلع عليه في 23.03.2024 على الساعة 20:30.

N F C :هو تقنية في البطاقات اللاتلامسية ،يتيح الاتصال قريب المدى للمستخدمين إجراء معاملات آمنة و تبادل المحتوى الرقمي و توصيل الأجهزة الإلكترونية بلمسة، تكون عمليات إرسال هذه التقنية قريبة المدى من التلامس إلى بضعة سنتيمترات و تتطلب أن تكون الأجهزة قريبة جدا[1]

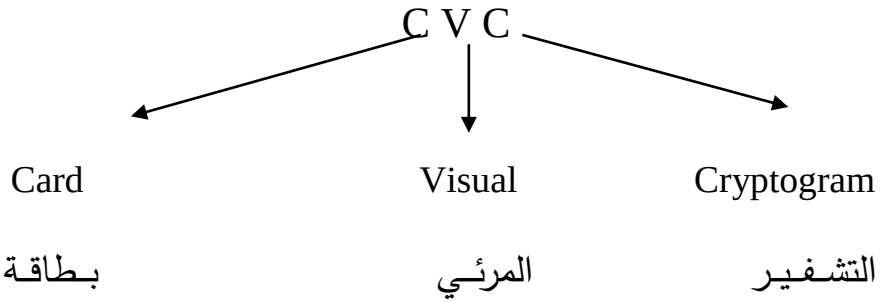

CVC:يكون رمز التحقق من البطاقة عبارة عن رمز إضافي مطبوع على بطاقة الائتمان وبطاقة السحب الآلي الخاصة بالزبون،و في معظم البطاقات يكون ذلك الرمز هو آخر ثلاثة أرقام مطبوعة على شريط التوقيع الموجود على ظهر البطاقة[2].

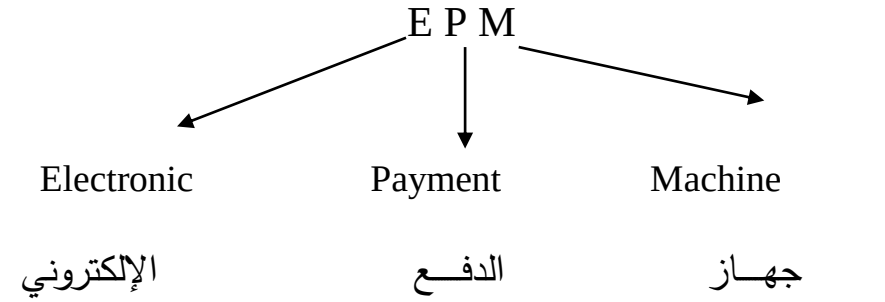

[1] https :// ar.m.wikipidia.org المرجع السابق اطلع عليه في 24.03.2024 على الساعة 20:30.
[2] https ://support.skype.com. اطلع عليه في 24.03.2024 على الساعة 22:30.

E P M :هو أحد وسائل الدفع الإلكتروني التي تمكن التاجر من تقاضي ثمن المبيعات باستخدام البطاقة البنكية CIBذهبية كانت أم كلاسيكية 24/24 سا و على مدار الأسبوع و هو على نوعين:

– أجهزة الدفع الالكترونية الثابتة:الموصولة بخط هاتفي ثابت.

–أجهزة الدفع الالكترونية GPRS:يتم تشغيلها بفضل شريحة هاتفية GPRS.[1]

3. **الاختصارات DAB-GAB-TPE:**هي اختصارات اقترضتها اللغة العربية من اللغة الفرنسية لغياب الاختصار العربي و التي هي أيضا مقترضة من اللغة الإنجليزية مرتبة كالتالي:

ATM-ABM-EPD و هنا تتجلى سيطرة اللغة الإنجليزية على العالم،باعتبارها لغة مواكبة و مجارية للتطورات الحاصلة في العالم،و تواجد هذه الأجهزة عبر أنحاء العالم من شأنها أن تسهّل المعاملات البنكية دون الرجوع إلى البنك الذي تمّ التعامل معه في بادئ الأمر.

[1] https ://www.dcwalger.dz اطلع عليه في 26.03.2024 على الساعة 22:30.

5- استنتاج عام:

1- كثرة استعمال أساليب الترجمة المباشرة كالترجمة الحرفية، و ذلك لأن اللغة الاقتصادية خاصة و اللغة التقنية عامة تتميز ببساطة اللغة و الوضوح و الابتعاد عن الغموض و استعمال الاستعارات،و كذلك اعتماد أسلوب المحاكاة باعتبار أن كلا اللغتين العربية و الانجليزية لا تنحدران من أصول مشتركة.

2- قلة استعمال أساليب الترجمة غير المباشرة راجع إلى أن اللغة المتخصصة لا تحتمل التأويل فهي لغة دقيقة و واضحة و سهلة و لا تحتوي على شحنات ثقافية أو تعابير اصطلاحية تقتضي استعمال التكافؤ أو التكيف أو التصرف.

3- استعمال صيغة المبني للمجهول بدل المبني للمعلوم و هذا ما تعرف به اللغة الانجليزية بأنها لغة اختصاريه، مثل :

- إذا تمّ التوصل إلى اتفاق بين حامل البطاقة و \ أو صاحب الحساب و المتقبل.

If an agreement is reached between the card holder and /or account holder and the acceptor.

- يتسبب حامل البطاقة و\أو صاحب الحساب في حظر رمز الأمان .

The card holder and/or account holder will cause the security code to be blocked.

4- غياب الاختصارات العربية و استعمال الاختصارات الأجنبية في النص العربي دليل على عجز اللغة العربية في مجاراة ومواكبة التطور الاقتصادي و التكنولوجي الهائل الحاصل في العالم، من أهمّ هذه الاختصارات:OTP-NFC.....

5- كثرة الصفات و النعوت لإبراز و إيضاح حقوق و واجبات كلا الطرفين مثل:

النقدي، الشعبي، الجزائري، الآلي، التجارية.....

6- استعمال بعض التعابير الجاهزة و المتداولة بين البنوك مثل:

- كلمة المرور لمرة واحدة : On Time Password
- ميزة التلامسية \ اللاتلامسية :Contactless /Uncontactless

و التي تعتبر في الواقع خصائص و معاملات بنكية محضة.

و نلخّص هذا كله من خلال الجدول الموالي:

جدول توضيحي لنسبة استعمال الأساليب التقنية في الترجمة

الأساليب المستعملة	عدد الاستعمالات	النسبة المئوية
الترجمة الحرفية	10	% 37
الإبدال	7	% 25.92
الإضافة	1	% 3.70
الحذف	3	% 11.11
المحاكاة	2	% 7.40
النقحرة	4	%14.81

6-التمثيل البياني للأساليب المستعملة:

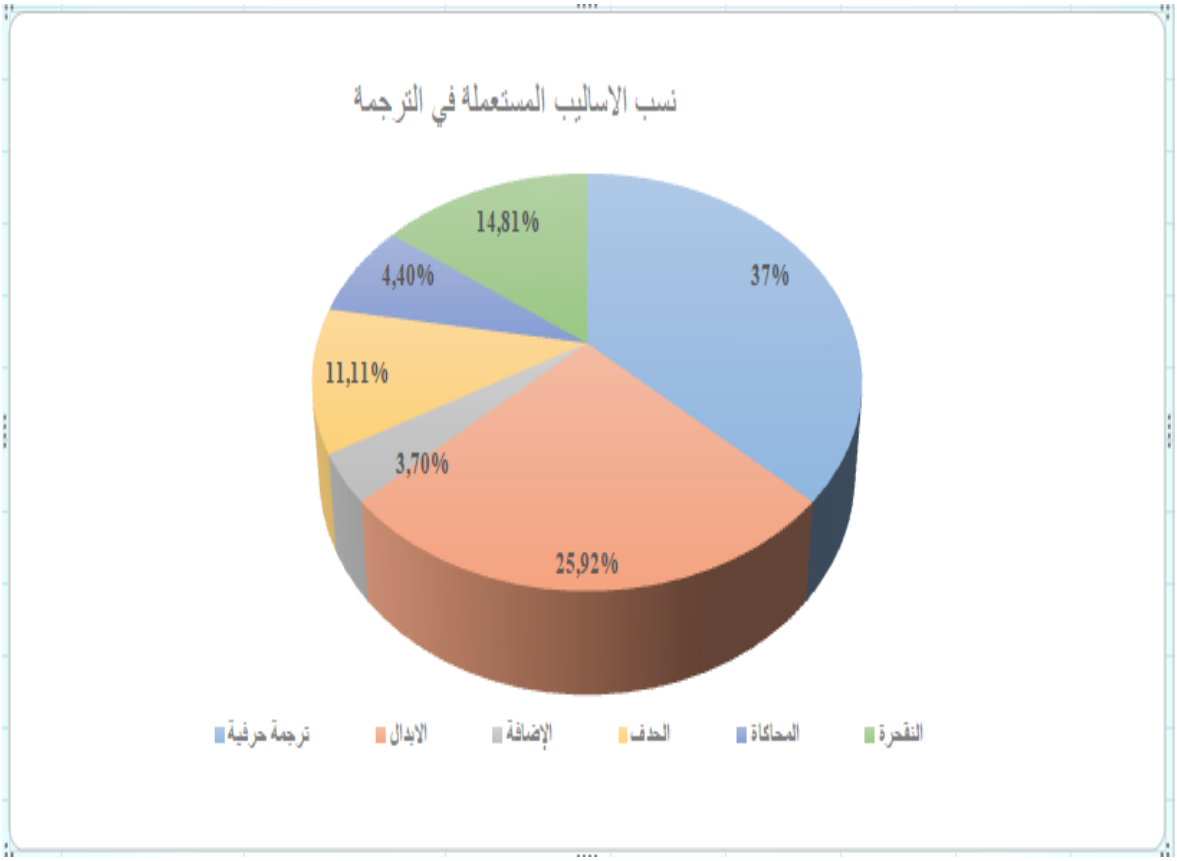

خاتمة

خـــــاتمة

يعرف حاليا كل من المجال الاقتصادي، القانوني، الطبي والتكنولوجي وغيره من المجالات اهتماما عالميا واسعا. و مع تطور وسائل الاتصال وظهور التكنولوجيا، اختصرت المسافات وأصبح التواصل بين الأمم سهلا بفضل الترجمة وتخصصها في كل المجالات. تهدف الترجمة المتخصصة إلى ضمان نقل النصوص المتخصصة بدقة واحترافية بين اللغات عن طريق اللغات المتخصصة فتكملا بعضهما البعض، يتأثر تطابق وتكافؤ المصطلحات من لغة لأخرى بالتغيرات التي تطرأ على اللغات والثقافات للشعوب، بالإضافة إلى الأنظمة الفكرية والفلسفية مما يؤثر على المصطلحات وذلك لمدى تعقدهما ودقتهما. فبالفهم العميق للسياقات اللغوية و الثقافية لكلتا اللّغتين يمكن تحقيق ترجمة دقيقة ومفهومة.

إن المترجم لا يمكنه الاكتفاء بإتقان اللغتين الأصل والهدف بل بالاضطلاع على الثقافات المختلفة، و الإلمام بالتكنولوجيا الحديثة وبرامج معالجة النصوص ومواكبة المستجدات، و امتلاك مهارة التحرير بإيجاز ووضوح في النص الهدف واعتماد الإبقاء على الأسلوب.

تعرف الترجمة الاقتصادية تطورا مستمرا وذلك كون العالم الاقتصادي في تغير وتواصل دائم، فترجمة العقود البنكية الدولية تساهم في تسهيل عملية التوحيد في

الإجراءات والعقود في مختلف وكالات البنوك بتعدد مواقعها، إضافة إلى حماية حقوق الأطراف المتعاقدة وتفادي النزاعات القانونية، ربح الوقت والفائدة من خلال إبرام العقود وإتمام المعاملات وجلب عملاء مما يساهم في ارتفاع عملية التمويل والاستثمار، كما تفرض احترام القوانين كون مجال العقود خاضع لقوانين دقيقة مما يتوجب على المترجم الاقتصادي الانتباه إلى أدق التفاصيل. يتحتم على المترجم الاقتصادي تطوير مهاراته ومتابعة الآليات المتطورة الحديثة من ذكاء اصطناعي والاستناد إلى برامج الترجمة الآلية المستحدثة، كما توفر شبكة الانترنت الحصول على المراجع الاقتصادية من معاجم وقواميس متخصصة وتقارير عالمية. كما توجد منصات تعليمية تنقل إلى المترجمين كل ما هو جديد في المجال الاقتصادي والمعارف والمهارات للتغلب على التعقيدات المتزايدة كالاقتصاد الرقمي، البيئي والتمويل الإسلامي. المترجم الاقتصادي ملزم بكتمان المعلومات ومواعيد تسليم العمل.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر و المراجع:

1- الكتب:

المراجع العربية:

- أسعد مظفر الدين حكيم،علم الترجمة النظري،دار طلاس للدراسات و الترجمة و النشر،ط1، 1989
- إنعام بيوض ،الترجمة الأدبية مشاكل و حلول،منشوراتANEP،ط2003،1.
- حسيب إلياس حديد،مبادئ الترجمة التعليمية لطلبة قسم اللغة الفرنسية،دار الكتب العالمية،لبنان،ط1 ،2013 .
- سعيدة كحيل،تعليمية الترجمة،عالم الكتب الحديث، ط2009،1 .
- سليمان ناصر **التقنيات البنكية وعمليات الائتمان** ديوان المطبوعات الجامعية12-2012 .
- سهيلة شرنان ،إشكالية ترجمة المصطلحات العلمية في المعاجم المتخصصة،دار هومة،الجزائر،2013.
- عبد الرزاق أحمد السنهوري،الوسيط في شرح القانون المدني،العقود التي تقع على الملكية،الهبة،و الشركة و القرض و الدخل الدائم و الصلح،دار إحياء الثراث العربي،بيروت،لبنان.
- عبد الصمد حوالف،النظام القانوني لوسائل الدفع الالكتروني في الجزائر، دار الجامعة الجديدة للنشر2016 الازريطة الإسكندرية.
- محمد شاهين،نظريات الترجمة،مكتبة دار الثقافة،1998.

- محمود محمد أبو فروة،مسؤولية البنك المدنية عن عمليات التحويل الإلكتروني ،دار وائل ،،عمان،ط1 ، 2014 .
- محمود محمد على صبره، ترجمة العقود الجزء الأول دار الكتب القانونية مصر –المحلة الكبرى–2005 .
- وليد العايب و لحلو بوخاري **اقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية** مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع بيروت–لبنان الطبعة الأولى:1434هـ / 2013م.
- **المراجع الأجنبية:**
  - Beuchat Alice, la traduction économique, Théorie et pratique, Mémoire de magistère, Université de Vienne, 2012.
  - Cabré, Maria, Térésa 1998 : La terminologie : Théorie - méthodologie et applications Ottawa, les presses de l'Université d'Ottawa.
  - Lerat Pierre, Les langues spécialisées, presse universitaire de France, Paris, 1ere édition, 1995.

2- المذكرات و الأطروحات:

- بن مهدي نور الدين ، إشكالية ترجمة المصطلحات في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية،أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه،جامعة أبو بكر بلقايد ،تلمسان،2017.

3- المقالات و المداخلات العلمية:

- الأخضر عزي،دراسة تحليلية لصعوبات الترجمة التطبيقية للكتب الاقتصادية الجامعية في الجزائر،مداخلة علمية في الملتقى الدولي الرابع حول إستراتيجية الترجمة"الرهانات الاقتصادية للترجمة"،كلية الآداب و اللغات و الفنون ، جامعة وهران،المنعقد يومي 10-11 مايو 2004.

4- المواقع الإلكترونية:

https ://www.dcwalger.dz. 13 :20-23.03.2024

https ://support.skype.com 10 :00-23.03.2024

hhttps://ar.m.wikipidia.org 13 :20-23.03.2024

https://ar.wikipedia.org 23 :16 -14.03.2024

https :// www.aspj.cerist.dz 13 :44-15.04.2024

https ://www.diwanalarab.com 14 :38 25.03.2024

https ://www.translationjournals.net 22 :00-08.05.2024

https ://www.fast 4 trans.com 10 :00-05.05.2024

https://cte.univ-setif2.dz 19:19 - 2024.03.10.

https ://www.asjp.cerist.dz 15 :24-07.04.2024

https ://ar.m.wikipidia.org 13 :00-23.03.2024

https ://www.smscountry.com. 10 :00-23.03.2024

5- القواميس و المعاجم:

- مصطفى هنّي،معجم المصطلحات الاقتصادية و المالية ،عربي –انجليزي– فرنسي،مكتبة لبنان ناشرون،بيروت–لبنان،1993.
- نبيه غطاس،معجم مصطلحات الاقتصاد و المال و إدارة الأعمال ، انجليزي–عربي،مكتبة لبنان.
- محمود علي عطوان،معجم العلوم المالية و المحاسبية و المصرفية،دار أسامة للنشر و التوزيع عمان – الأردن.
- جروان السابق،معجم اللغات الوسيط،انجليزي –فرنسي –عربي،دار السابق للنشر ،بيروت–لبنان،ط1.
- محمد بدوي،قاموس أكسفورد المحيط انجليزي – عربي،أكاديميا،بيروت – لبنان،2007.
- دائرة المعاجم مكتبة لبنان،قاموس الاقتصاد و التجارة،قاموس عربي – انجليزي،مكتبة لبنان ناشرون، بيروت – لبنان.

الملاحق

عقد حامل البطاقة الدولية
القرض الشعبي الجزائري/ فيزا

الوكالة:..... الرمز :.....

نحن الموقعون أدناه، نرجو من القرض الشعبي الجزائري منح بطاقة دولية فيزا :

☐ ذهبية ☐ كلاسيك

☐ باسمي ☐ باسم حامل البطاقة المعين اسفله

تعيين صاحب الحساب: السيدة ☐ السيد ☐

اللقب:..... الاسم: .....

تاريخ الميلاد:..... الجنسية: .....

المهنة / الوظيفة:.....

العنوان الشخصي:.....

جواز السفر رقم: ..... صادر بتاريخ: ..... بـ:.....

البريد الإلكتروني: .....

رقم الهاتف النقال:.....

رقم الحساب بالعملة الأجنبية:.....

رقم الحساب بالدينار: .....

تعيين صاحب حامل البطاقة : السيدة ☐ السيد ☐

اللقب : ..... الاسم: .....

تاريخ الميلاد: ..... الجنسية: .....

المهنة / الوظيفة: .....

العنوان الشخصي:.....

جواز السفر رقم:..... صادر بتاريخ : ..... بـ : .....

البريد الإلكتروني:.....

رقم الهاتف النقال: .....

صلة القرابة مع صاحب الحساب :.....

أنا مقدم الطلب، صاحب الحساب، الموقع أدناه:

- أصرح أن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة.
- أقر أنني اطلعت على الشروط العامة لعقد حامل بطاقة القرض الشعبي الجزائري/ فيزا الدولية المذكورة، وكذا شروط التسعير المعمول بها و الشروط الجزافية المطبقة والتي قدمت لي نسخة منها قبل توقيع العقد.

أصرح أنني ألتزم بها دون تحفظ وأطلب تسليم بطاقة والتزم بـ:

- الاحتفاظ في حسابي بالعملة الأجنبية قابلة للتحويل بمتوسط رصيد دائم يبلغ 1000 أور طوال فترة صلاحية بطاقتي وشهر واحد بعد انتهاء صلاحيتها.
- الاحتفاظ في حسابي بالدينار بمتوسط رصيد دائم قدره 10 الف دينارٌ جزائري طوال فترة صلاحية بطاقتي وشهر واحد بعد انتهاء صلاحيتها.
- السماح للبنك أن يخصم من حسابي بالعملة الأجنبية المبالغ المقابلة للمعاملات المنفذة بالبطاقة المذكورة.
- السماح للبنك أن يخصم من حسابي بالدينار الرسوم والعمولات التنظيمية ومبلغ المساهمة السنوية.

توقيع صاحب الحساب	توقيع حامل البطاقة	التوقيع (التوقيعات) المسموح بها للبنك

"يسبق بعبارة "قريء وتمت الموافقة عليه وهو صالح كوكالة في حالة إستعمال البطاقة من طرف ثالث "

في .....**بـ** .....

الشروط العامة
لبطاقة القرض الشعبي الجزائري/ فيزا

المادة 1: موضوع العقد

الهدف من هذا العقد هو تحديد جميع الشروط العامة والخاصة لإصدار البطاقة وتجديدها والاعتراض عليها وسحبها.
بمجرد أن يكمل صاحب الحساب و/أو حامل البطاقة العقد ويوقعه (الشروط الخاصة)، يعترف بأنه قرأ هذه الشروط العامة وقبلها دون تحفظ.

المادة 2: مميزات البطاقة

البطاقة هي أداة دفع وسحب للاستخدام الحصري لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب، وتستخدم دوليًا خارج الأراضي الجزائرية، مما يسمح له فقط لإجراء المعاملات التالية:

1.2. السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي للأوراق المالية (DAB) وأجهزة الشباك البنكي الآلي (GAB) التي تعرض العلامة التجارية "فيزا".

2.2. دفع مشتريات السلع و / أو الخدمات عبر الإنترنت أو لدى التجار أو مزودي الخدمات، المجهزين بأجهزة الدفع الإلكترونية "TPE" التي تعرض العلامة التجارية "فيزا".

3.2. دفع مشتريات السلع و / أو الخدمات عن طريق ميزة اللاتلامسية "Sans Contact" مع المعدات الإلكترونية باستخدام تقنية الاتصال قريب المدى (NFC)، مما يسمح بالدفع السريع عن طريق قراءة البطاقة دون الملامسة الماديّة للأجهزة الإلكترونية، وإدخال الرمز السري أو بدونه.
يحظر على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب عدم استخدامها بشكل مختلف عن تلك المذكورة أعلاه. لا يجوز بأي حال من الأحوال استخدام البطاقة كوسيلة لتسوية المعاملات والمصاريف التجارية للشركات.

المادة 03: إصدار البطاقة

عند قبول الطلب، يتم إصدار البطاقة من قبل القرض الشعبي الجزائري لفائدة الزبون الذي يمتلك حسابًا بالعملة الأجنبية وحسابًا بالدينار مموّلًا وفقًا للحدود التي يضعها البنك.
البطاقة. شخصية بحتة، ويجب على حاملها أن يوقع عليها عند الاستلام، في مساحة مخصصة لهذا الغرض، على ظهر البطاقة. ويمنع منعاً باتاً على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب إقراضها أو التجرد منها. ويحظر على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب إجراء أي تعديل وظيفي أو مادي على البطاقة من شأنه أن يعيق تشغيلها وتشغيل المعدات الإلكترونية وأجهزة الصراف الآلي والشباك الآلي بأي شكل من الأشكال. على هذا النحو، يُحظر على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب وضع ملصقات أو أوراق لاصقة أو تسجيل أي شيء على البطاقة باستثناء التوقيع المشار إليه أعلاه.

المادة 4: بيانات الأمان الشخصية

بيانات الأمان الشخصية هي المعلومات التي يقدمها القرض الشعبي الجزائري لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب لأغراض المصادقة:

1.4. الرمز السري: يوفر القرض الشعبي الجزائري لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب رمزًا يتم إبلاغه به بشكل سري وشخصي وفقط لشخصه.
يعد هذا الرمز ضروريا لاستخدام المعدات الإلكترونية التي تعرض علامة "فيزا". عدد المحاولات المتتالية لإدخال الرمز السري محدود بثلاث (03) محاولات. في المحاولة الثالثة غير الناجحة، يتسبب حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب في حظر البطاقة و / أو، عند الاقتضاء مصادرتها.

2.4. رمز الأمان كلمة المرور لمرة واحدة (OTP): عبارة عن بيان يتم إرساله عن طريق الرسائل القصيرة أو البريد الإلكتروني، إلى رقم الهاتف أو عنوان البريد الإلكتروني، الذي تم التبليغ عنها مسبقًا من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب في العقد، وهو رمز يستخدم لمرة واحدة عند اجراء المعاملة التجارية عبر الإنترنت.

4.3. عند طلب ادخال رمز الأمان OTP، يقتصر عدد المحاولات المتتالية على ثلاث (03) محاولات. في المحاولة الثالثة غير الناجحة، يتسبب حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب في حظر رمز الأمان.

4.4. يعد إدخال الرمز السري و / أو رمز الأمان على مستوى جهاز الصراف البنكي الآلي (DAB) أو الشباك الآلي (GAB) أو موقع الويب الخاص بالتاجر أو جهاز الدفع الإلكتروني (TPE) مكافئًا للتوقيع والاعتراف بالعملية التي قام بها حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب عن طريق هذا الأخير.

5.4. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب استخدام بيانات الأمان الشخصية في كل مرة يتلقى فيها تعليمات للقيام بذلك من الاجهزة الإلكترونية. ويجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب اتخاذ جميع الإجراءات المناسبة لضمان أمان بطاقته والرمز السري وأي بيانات أخرى للأمان الشخصي بشكل عام. لذلك

يجب عليه الاحتفاظ برمز بطاقته والرمز المقدم أثناء المعاملة عبر الإنترنت بسرية تامة وعدم إبلاغهما لأي شخص. ويجب على وجه الخصوص، ألا يكتب رمزه السري على البطاقة أو على أي وسيلة أخرى. يجب أن يحرص على إدخاله بعيدًا عن أعين المتطفلين.
في حالة نسيان الرمز السري، يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب تقديم طلب إعادة
حساب الرمز لدى وكالته.

المادة 5: شروط استخدام البطاقة للسحب النقدي من أجهزة الصرف البنكي الآلي/ الشباك الآلي

1.5.. السحب النقدي ممكن وفقا للحدود التي يضعها البنك.

2.5. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب، قبل كل عملية سحب وتحت مسؤوليته، التأكد من وجود رصيد كاف ومتوفر في الحساب والاحتفاظ به حتى الخصم المقابل.

3.5. يتم تضمين المبالغ المسجلة لعمليات السحب هذه بالإضافة إلى أي رسوم إضافية (خاصة خدمات تحويل DCC ورسوم التعامل بأجهزة الصراف الآلي ATM Fees) المطبقة من قبل البنوك الأجنبية، في مبلغ المعاملة.

4.5. يتم خصم معاملات السحب التي يتلقاها القرض الشعبي الجزائري من الحساب الذي تعمل عليه البطاقة. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الاحتفاظ بكل تذكرة حتى تسوية المعاملة.

المادة 6: كيفية استخدام البطاقة للدفع مقابل مشتريات السلع و / أو الخدمات عن طريق الدفع التلامسي أو اللا تلا مسي لدى المتقبلين

1.6. البطاقة هي وسيلة دفع يجب استخدامها فقط للدفع مقابل ثمن مشتريات السلع و / أو الخدمات من المتقبلين، الأعضاء في شبكة "فيزا " الذين وضعت العلامة التجارية على بطاقتهم.

2.6. معاملات الدفع هذه عن طريق الملامسة و / أو بغير ملامسة ممكنة ضمن الحدود التي يضعها البنك.

3.6. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب، قبل كل معاملة دفع عن طريق الملامسة و / أو بغير ملامسة وتحت مسؤوليته، التأكد من أن الحساب الذي تعمل عليه البطاقة به رصيد كاف ومتوفر والحفاظ عليه حتى الخصم المقابل.

4.6 يتم الدفع بالبطاقة عن طريق الدفع التلامسي و اللا تلامسي وفقًا للشروط والإجراءات المعمول بها مع المتقبلين الذين انضموا إلى شبكة "فيزا " التي تم وضع علامتها التجارية على البطاقة. تتضمن هذه الشروط والإجراءات مبدئيا التحكم في الرمز السري، وتتم في ظل شروط معينة تحددها شبكة "فيزا" بتقديم طلب ترخيص من القرض الشعبي الجزائري. عندما تتضمن هذه الإجراءات التوقيع من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب على الفاتورة أو التذكرة الصادرة عن المتقبل، فإن التحقق من مطابقة هذا التوقيع مع العينة المتواجدة على البطاقة هو مسؤولية المتقبل.
يجب أن يلتزم حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بالتعليمات الصادرة عن الأجهزة الإلكترونية. عند قبول استخدام البطاقة على جهاز يعرض فقط إمكانية الدفع اللا تلامسي فإن حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب على علم مسبقا برفض الجهازوفي هذه الحالة يتوجب عليه القيام بالدفع وفق الطريقة الكلاسيكية (التلامسية) مع كتابة الرمز السري.

5.6. يتم خصم معاملات الدفع التي يتلقاها القرض الشعبي الجزائري من الحساب الذي تعمل عليه البطاقة. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الاحتفاظ بكل تذكرة و / أو فاتورة حتى تسوية المعاملة.

6.6. يحتفظ القرض الشعبي الجزائري بالحق في حظر البطاقة لأسباب أمنية و / أو افتراض الاحتيال. قرار الحظر هذا مبرر ويتم إبلاغه، في جميع الأحوال، لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

7.6. لا يمكن أن يكون إرجاع سلعة أو خدمة مدفوعة عن طريق البطاقة موضوعًا لطلب الاسترداد من جهة المتقبل إلا إذا كانت هناك معاملة تم خصمها مسبقًا بمبلغ أكبر أو مساوٍ. إذا تم التوصل إلى اتفاق بين حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب والمتقبل، فيمكن لهذا الأخير تنشيط جهاز الدفع الإلكتروني لبدء عملية استرداد الأموال بنفس البطاقة المستخدمة في العملية الأولية.

المادة 7: كيفية استخدام البطاقة للدفع مقابل شراء السلع و / أو الخدمات للدفع عبر الإنترنت

1.7. يمكن إجراء معاملات الدفع عبر الإنترنت ضمن الحدود التي يضعها البنك.

2.7. تتم عمليات الدفع بالبطاقات عبر الإنترنت وفقًا للشروط والإجراءات المعمول بها مع تجار الويب المنتمين إلى شبكة "فيزا". تشمل هذه الشروط والإجراءات طلب ومراقبة:

- رقم البطاقة؛
- رقم التحقق من البطاقة (CVC)؛

– تاريخ انتهاء الصلاحية؛

– رمز الأمان (كلمة المرور لمرة واحدة OTP) الذي يقوم على الإرسال عن طريق الرسائل القصيرة أو البريد الإلكتروني، إلى رقم الهاتف أو إلى عنوان البريد الإلكتروني، رمز ديناميكي يستخدم لمرة واحدة ويجب استخدامه للتمكن من تنفيذ المعاملات عبر الإنترنت.

3.7. يتحمل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب مسؤولية الحفاظ على سرية رقم البطاقة ورقم التحقق من البطاقة CVC وتاريخ انتهاء الصلاحية ورمز الأمان لتجنب أي مخاطر الاحتيال.

4.7. يتحمل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب المسؤولية الكاملة عن أي مدفوعات تتم عبر الإنترنت. ويجب عليه التحقق، قبل كل معاملة دفع عبر الإنترنت، من أن المواقع التي تمت زيارتها آمنة، قبل إدخال بيانات بطاقته. وعلى وجه الخصوص، من خلال الحرص على التحقق من أن عنوان URL الخاص بالموقع مسبوق بـ "https: //" ووجود شعار قفل مغلق أو رمز مفتاح في المتصفح.

5.7. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب، قبل كل معاملة دفع عبر الإنترنت وتحت مسؤوليته، التأكد من أن الحساب الذي تعمل عليه البطاقة لديه رصيد كافٍ ومتاح والحفاظ عليه إلى غاية الخصم المقابل.

6.7.. يتم خصم معاملات الدفع عبر الإنترنت التي يتلقاها القرض الشعبي الجزائري من الحساب الذي تعمل عليه البطاقة. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الاحتفاظ بكل تذكرة و / أو فاتورة إلكترونية حتى تسوية المعاملة.

7.7. يحتفظ القرض الشعبي الجزائري بالحق في حظر البطاقة لأسباب أمنية و / أو افتراض الاحتيال. قرار المنع هذا مسبب ويتم إبلاغه في جميع الحالات لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

8.7. لا يمكن أن يكون إرجاع سلعة أو خدمة مدفوعة عن طريق البطاقة موضوعًا لطلب الاسترداد من المتقبل إلا إذا كانت هناك معاملة تم خصمها مسبقًا بمبلغ أكبر أو مساوٍ. إذا تم التوصل إلى اتفاق بين حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب والمتقبل، فإن الأخير يقوم بعملية الاسترداد بنفس البطاقة المستخدمة في العملية الأولية.

المادة 8: شكل الموافقة واللارجعة

1.8. يوافق حامل البطاقة و/ أو صاحب الحساب على إجراء معاملة دفع، قبل أو بعد تحديد قيمتها، عن طريق:

– إدخال البطاقة في جهاز إلكتروني مزود بلوحة مفاتيح مخصصة لإدخال الرمز السري؛

– كتابة الرمز السري الخاص به على لوحة مفاتيح الأجهزة الإلكترونية وتوقيع التذكرة الصادرة عن المتقبل.

– ارسال و / أو تأكيد المعلومات المتعلقة بالاستخدام عن بعد للبطاقة (على سبيل المثال: رقم البطاقة وتاريخ انتهاء الصلاحية والتشفير المرئي، طريقة التحقق من حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب CVC)؛

– استعمال البطاقة وإمساكها أمام الجهاز القابل لتقنية لدفع "اللاتلامسي".

من المتفق عليه أنه يمكن لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب استخدام البطاقة في سلسلة من معاملات الدفع "المتكررة و / أو بالتقسيط لشراء السلع و / أو الخدمات.

2.8. يمنح حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب موافقته على إجراء معاملة سحب، قبل أو بعد تحديد المبلغ، عن طريق كتابة رمزه السري على لوحة مفاتيح أجهزة الصراف البنكي الآلي / الشباك الآلي.

3.8. يجوز لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب أيضًا إعطاء موافقته على تنفيذ معاملة الدفع في بداية الخدمة بحد أقصى للمبلغ المتفق عليه مع المتقبل ويتم تحديد المبلغ النهائي منه في نهاية الخدمة. قد يؤثر الحد الأقصى للمبلغ المصرح به على حدود استخدام البطاقة ويؤدي إلى حظر مؤقت.

4.8. بمجرد إعطاء هذه الموافقة، يكون أمر الدفع غير قابل للإلغاء.

5.8. لا يشارك القرض الشعبي الجزائري في أي نزاع تجاري (أي نزاع لا يتعلق بمعاملة الدفع) قد ينشأ بين حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب والمتقبل. لا يمكن لوجود مثل هذا النزاع أن يبرر بأي حال من الأحوال رفض حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الوفاء بدفعه.

المادة 9: التزامات القرض الشعبي الجزائري

يلتزم البنك بما يلي:

1.9. تزويد حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بما يثبت أن معاملة الدفع و / أو السحب قد تمت المصادقة عليها وتسجيلها وحسابها حسب الأصول وأنها لم تتأثر بخلل تقني.

2.9. إحضار التسجيلات التي تم إجراؤها بواسطة البطاقة إلى الأجهزة الإلكترونية أو نسخها على دعامة إلكترونية بأي وسيلة. يمكن للقرض الشعبي الجزائري أن يستخدم هذه التسجيلات كمبرر لخصمها على الحساب الذي تعمل عليه البطاقة.

المادة 10: تقييد مسؤولية القرض الشعبي الجزائري

يخضع القرض الشعبي الجزائري صراحة، في إطار هذا العقد، لالتزام الوسائل.

في هذا الصدد، لا يمكن أن يكون البنك مسؤولا تجاه الزبون :

- في حالة الاستخدام الاحتيالي للبطاقة؛
- في حالة الخسائر المباشرة أو غير المباشرة التي يتكبدها حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بسبب خلل في النظام لأسباب خارجة عن إرادته؛
- في حالة عدم الاستلام عن طريق البريد الإلكت
روني و / أو الرسائل القصيرة لرمز الأمان كلمة المرور لمرة واحدة OTP من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب ، بعد عطل تقني؛
- في حالة النسخ غير الصحيح لرقم الهاتف و / أو عنوان البريد الإلكتروني في الشروط الخاصة لهذا العقد، من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب ؛
- عن أي ضرر ناتج عن عدم احترام الزبون لالتزاماته التعاقدية، ولا سيما نقص الرصيد في الحساب اللازم لتنفيذ أوامر المعاملات المرسلة، وكذلك عن أي ضرر غير مباشر قد يحدث؛
- للاستخدام غير السليم أو المسيء لبيانات الأمان الشخصية؛
- بالنسبة لجميع الشكاوى الناشئة عن المعاملات التي تمت دون وجود البطاقة؛
- لموثوقية الإنترنت وتشغيله بشكل صحيح، وهو أمر لا يمكن ضمانه بالكامل. قد تحدث اضطرابات مثل أخطاء الإرسال والأعطال التقنية وانقطاع التيار الكهربائي وتشبع الشبكة والتدخل غير القانوني في معدات الشبكة أو منع الوصول الإلكتروني من قبل أطراف ثالثة في وقت غير مناسب أو الانقطاع أو الاضطرابات الأخرى على مستوى الخادم.

المادة 11: الحقوق الخاصة للبنك

يحتفظ البنك بالحق في:

- الخصم من حساب حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب جميع النفقات التي تتم باستخدام البطاقة؛
- مطالبة حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بتقديم جميع المعلومات المتعلقة بطبيعة المعاملات التي تتم بواسطة البطاقة؛
- التعليق المؤقت للبطاقة لأسباب عدم الامتثال للتدابير الأمنية أو أي استخدام آخر مشبوه فيه.

المادة 12: مسؤولية صاحب الحساب

يكون صاحب الحساب ، عندما لا يكون صاحب البطاقة ، مسؤولاً بالتضامن والتكافل عن العواقب المالية الناتجة عن مسؤولية حامل البطاقة عن الاحتفاظ بالبطاقة وبيانات الأمان الشخصية (على وجه الخصوص الرمز السري) واستخدامها حتى يتم إرجاع البطاقة للقرض الشعبي الجزائري وتسوية جميع المعاملات التي تم إجراؤها على البطاقة بالكامل.

في حالة إلغاء التفويض الممنوح لحامل البطاقة ، يتم إخطاره إلى Crédit Populaire d'Algérie من قبل صاحب الحساب ، عن طريق خطاب يتم تسليمه مقابل إيصال أو إرسال مع طلب إشعار بالاستلام. الأمر متروك لصاحب الحساب الذي قرر هذا الإلغاء ، عندما لا يكون حامل البطاقة ، لإبلاغ هذا الأخير. يستلزم إلغاء التفويض الإنهاء الفوري للعقد مع الممثل السابق للبطاقة وسحب الأخير من حقه في استخدام بطاقته. صاحب الحساب مسؤول بشكل شخصي عن أي نزاع قد ينشأ نتيجة لقراره.

المادة 13: التزامات ومسؤولية حامل البطاقة

يلتزم حامل البطاقة و / أو صاحب الحساب بما يلي:

1.13. اتخاذ جميع الإجراءات للحفاظ على بطاقته والحفاظ على بيانات الأمان الشخصية المرفقة بها، وخاصة رمزه السري ورمز الأمان وتحمل جميع المخاطر الناتجة عن إساءة استخدامها.

2.12. قراءة المعلومات بعناية واتباع التوصيات الواردة هنا، قبل إجراء أي عملية.

يعتبر حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب مسؤولا عن :

3.13 المعاملات المنفذة بعد ضياع أو سرقة البطاقة التي تمت قبل طلب حظر بطاقته. يتحمل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب مسؤولية هذه العمليات.

4.13. العمليات غير المصرح بها التي تتم باستخدام بطاقة دفع مزورة أو ناتجة عن اختلاس البيانات المتعلقة باستخدام بطاقته.

5.13. المعاملات غير المصرح بها، بدون تحديد الثمن، في حالة الانتهاك المتعمد أو الإهمال الجسيم للالتزامات أو الأعمال الاحتيالية.

المادة 14: الحظر على البطاقة

1.14. بمجرد علمه بفقدان البطاقة أو سرقتها، أو اختلاسها أو أي استخدام احتيالي للبطاقة أو البيانات المرتبطة باستخدامها، يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب إبلاغ القرض الشعبي الجزائري بأي وسيلة كانت لغرض حظر بطاقته دون التأخير مع بيان الأسباب التي من أجلها طلب الاعتراض.

2.14. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب أيضًا تقديم تصريح بالضياع للسلطات القضائية وتقديم بيان التصريح بالضياع إلى البنك.

3.14. يجب تقديم طلب الاعتراض لدى أي وكالة تابعة للقرض الشعبي الجزائري خلال ساعات الافتتاح عن طريق التصريح، المكتوب والموقع، والتسليم الفوري، أو بشكل عام، في مركز اعتراض البطاقات المفتوح 7 أيام في 7 و24 ساعة في اليوم أو عن طريق الاتصال على: **94 99 581 410 001** أو **96 10 967 303 001** مركز اتصال المديرية النقدية على الرقم: **213.23.57.07.70+** ويجب تأكيده دون تأخير برسالة مسجلة مرسلة إلى الوكالة.

4.14. لا يمكن تحميل القرض الشعبي الجزائري المسؤولية عن عواقب طلب الحظر عبر الهاتف الذي لا يأتي من حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

5.14. يحتفظ البنك بالحق في الاعتراض على البطاقة بقرار مبرر.

6.14. في حالة السرقة أو الاستخدام الاحتيالي للبطاقة أو استعمال البيانات المتعلقة باستخدامها، قد يطلب القرض الشعبي الجزائري إيصالًا أو نسخة من إيداع شكوى من حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب. المعاملات التي تتم قبل طلب الحظر هي من مسؤولية حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

7.14. يخول حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب و/أو صاحب الحساب القرض الشعبي الجزائري لاستخدام المعلومات التي كان سيبلغها أثناء طلب الحظر للسماح للأخير بتقديم شكوى، إذا لزم الأمر

المادة 15: الشكاوى

1.15. يتمتع حامل البطاقة و / أو صاحب الحساب بخيار تقديم شكوى لمعاملة إن أمكن من خلال تقديم التذكرة الصادرة عن الأجهزة الإلكترونية أو إثبات المعاملة التي تتعلق بها الشكوى في أسرع وقت ممكن وفي غضون فترة أقصاها 30 يومًا من تاريخ الخصم من الحساب الذي تعمل عليه البطاقة وفقًا للتنظيم الدولي لفيزا. لا يقبل أي اعتراض قدم متأخرا إلا في حالة التأخير المبرر حسب الأصول من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

2.15. يجب تقديم الشكوى لدى أي وكالة تابعة للقرض الشعبي الجزائري خلال ساعات الافتتاح عن طريق التصريح، المكتوب والموقع، مرفق به المستند (المستندات) الداعمة المتعلق بالمعاملة المتنازع عليها أو بشكل عام إلى مركز اتصال المديرية النقدية على الرقم: **213.23.57.07.70+** ويجب تأكيده دون تأخير برسالة مسجلة مرسلة مع اشعار بالاستلام يرسل إلى الوكالة.

3.15. لا تقبل الشكاوى المتعلقة بثمن المشتريات من السلع أو الخدمات أمام القرض الشعبي الجزائري يقبل تغطية فقط تلك المتعلقة بغياب أو سوء تنفيذ أمر الدفع المقدم من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

4.15. يوافق حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب على توفير العناية التامة للمعلومات المتعلقة بشروط تنفيذ المعاملة.

المادة 16: مدة العقد

يُبرم هذا العقد لمدة ثلاث (03) سنوات من تاريخ دخوله حيز التنفيذ، قابلة للتجديد ضمنيًا، ما لم يتم إنهاؤه من قبل أحد الطرفين.

المادة 17: فترة صلاحية البطاقة وتجديدها وحظرها وسحبها واسترجاعها

1.17. البطاقة لها تاريخ انتهاء الصلاحية مكتوب على البطاقة. تصدر لمدة ثلاث (03) سنوات، وهي فترة تستجيب بشكل خاص للمتطلبات التقنية والأمنية.

2.17. في تاريخ انتهاء صلاحيتها، يتم تجديد البطاقة تلقائيًا للحصول على الدعامة، ما لم يتم إنهاء هذا العقد. يجب على حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الذي لا يرغب في تجديد بطاقته، إبلاغ وكالته كتابيًا في موعد أقصاه شهرين (02) قبل انتهاء صلاحيتها.

3.17. البطاقة غير صالحة في الحالات المذكورة أدناه:

- في تاريخ انتهاء صلاحيتها، عندما لا تكون قابلة للتجديد؛
- في حالة الحظر؛
- عند إغلاق الحساب الذي تعمل عليه.

4.17. قد يتصل القرض الشعبي الجزائري بحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بأي وسيلة مناسبة، في حالة الاشتباه في وجود احتيال أو احتيال مثبت أو خطر يمس بيانات الأمان للبطاقة.

5.17. بالإضافة إلى حالات الحظر الناتجة عن إدارة الحساب الذي تعمل عليه البطاقة، قد يقوم القرض الشعبي الجزائري بحظر البطاقة لأسباب تتعلق بالأمان أو

افتراض الاحتيال أو في حالة حدوث خطر متزايد أو مؤكد.

6.17. يتم الإقرار بالحظر المسبب وإبلاغه في جميع الحالات إلى حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب برسالة بسيطة. يؤدي حظر الحساب، الذي يتم من خلاله خصم المعاملات التي تتم بالبطاقة، إلى حظر استخدام البطاقة تلقائيًا. يعتبر الإخطار بحظر الحساب بمثابة إشعار بحظر البطاقة.

7.17. تظل البطاقة ملكية القرض الشعبي الجزائري، الذي يحتفظ بالحق في المطالبة بإعادتها في أي وقت أو عدم تجديدها، دون الحاجة إلى توضيح السبب. لذلك يتعهد حامل البطاقة و/ أو صاحب الحساب بإعادتها إلى البنك بعد إخطاره بسحب البطاقة بموجب رسالة بسيطة.

8.17. لذلك يمنع على حامل البطاقة و/ أو صاحب الحساب استخدامها ويتعهد بإعادتها عند الطلب الأول.

المادة 18: تبليغ المعلومات للغير

1.18.يفوض حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب صراحةً القرض الشعبي الجزائري بنشر المعلومات التي تم جمعها بموجب هذا العقد والمعلومات التي تظهر على البطاقة والمعلومات المتعلقة بالمعاملات التي يتم إجراؤها باستخدامها. ستخضع هذه المعلومات للمعالجة الآلية أو غير الآلية من أجل تمكين إنتاج البطاقة وإدارة تشغيلها ولضمان أمان معاملات الدفع، لا سيما عند حظر البطاقة.

2.18. للوفاء بالأغراض المحددة أعلاه، قد يتم إرسال المعلومات المعنية إلى المؤسسات المصرح لها بتقديم خدمات الدفع والتي تخضع للسرية المهنية، إلى المنظمات المشاركة في تصنيع وتشغيل البطاقة، إلى–المقاولين، والمتقبلين بالإضافة إلى بنك الجزائر وفيزا الدولية.

المادة 19: الشروط المالية

1.19. يتم إصدار البطاقة مقابل رسوم محددة في "الشروط المصرفية العامة". يتم خصم هذه الرسوم تلقائيًا من حساب الدينار لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

2.19.. يتم احتساب العمولات المطبقة على المعاملات التي تتم بواسطة البطاقة وفقًا "للشروط المصرفية العامة" السارية المفعول. يجب إبلاغ حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بأي تعديل يطرأ على هذه الشروط بأي وسيلة.

المادة 20: العقوبات

أي تصريح كاذب أو استخدام مسيء أو احتيالي للبطاقة من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب يخضع للعقوبات المنصوص عليها في القوانين المعمول بها.

المادة 21: تعديل شروط العقد

1.21. يحتفظ القرض الشعبي الجزائري بالحق في تعديل أو استكمال شروط هذا العقد، بعد تحديث أساليب إدارته وتكييفها مع أي تطورات تكنولوجية و / أو تنظيمية، والتي سيتم إطلاع حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب عليها عن طريق مكمل للعقد. هذه التعديلات ملزمة لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب إذا تم استخدام البطاقة بعد تاريخ الإخطار بشروط العقد الجديدة.

2.21. لا يتم قبول أي شكوى من حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب بعد فترة ثلاثين (30) يومًا من تاريخ الإخطار بآخر تعديل تم إجراؤه على هذا العقد.

3.21. في حالة عدم قبول حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب لهذه التعديلات، يتم إنهاء هذا العقد خلال فترة شهر واحد (01) من تاريخ الإخطار الكتابي بالرفض من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب.

المادة 22: الفسخ

يتم فسخ هذا العقد في حالة :

- عدم أداء الالتزامات التعاقدية من قبل القرض الشعبي الجزائري أو حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب ؛
- وفاة صاحب الحساب؛
- عدم الأهلية القانونية لصاحب الحساب و/أو حامل البطاقة ؛
- إغلاق الحساب المدعوم بالبطاقة.

ومع ذلك، يمكن للقرض الشعبي الجزائري إنهاء هذا العقد في أي وقت دون إشعار أو تبرير، خاصة في حالة التصريح الكاذب أو سوء الاستخدام أو الاحتيالي للبطاقة.

يستلزم إنهاء هذا العقد إعادة البطاقة إلى القرض الشعبي الجزائري، من قبل حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب ، مع مراعاة تسوية المعاملات الجارية والسابقة

للفسخ

اعتبارًا من فسخ العقد، لم يعد لحامل البطاقة و/أو صاحب الحساب الحق في استخدام البطاقة ويمكن للقرض الشعبي الجزائري اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للقيام بذلك.

المادة 23: تسوية النزاعات والقانون المطبق

القانون المطبق على العلاقات ما قبل التعاقد وعلى هذا العقد هو القانون الجزائري.

1.23. أي نزاع ينشأ بين حامل البطاقة و/أو صاحب الحساب والبنك أثناء تنفيذ هذا العقد و / أو تفسيره، والذي لم تتم تسويته وديًا ، سيتم تقديمه إلى المحكمة المختصة إقليميا.

المادة 24: سريان مفعول العقد

حرر هذا العقد من نسختين (02) ويصبح ساري المفعول من تاريخ التوقيع عليه من قبل الأطراف.

ORGANIGRAMME AGENCE EL KIFFANE « 454 »

ANNEXE : SHEMA ORGANISATIONNEL
AGENCE 3éme CATERORIE

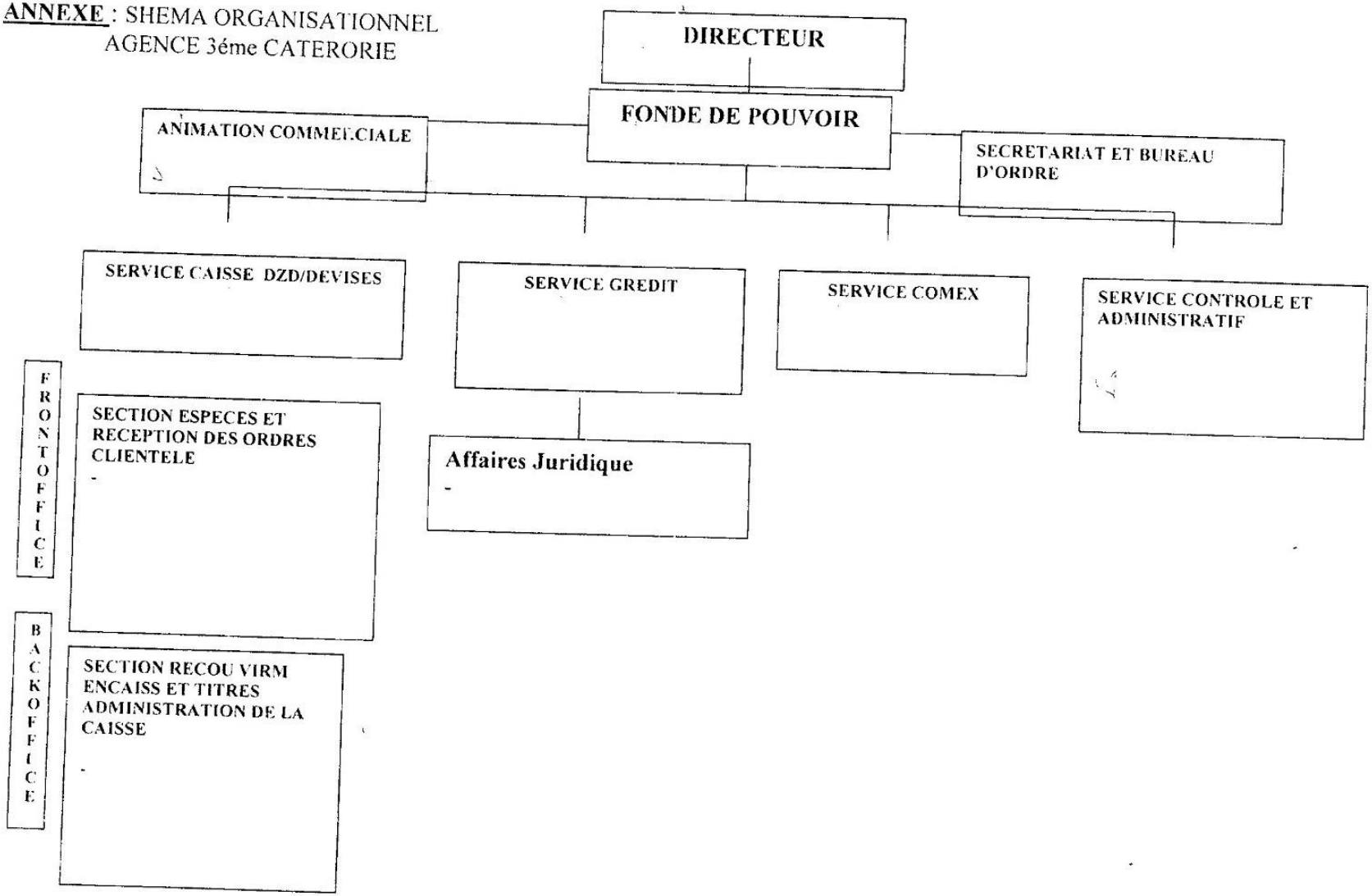

الفهرس

الفهرس

المقدمة.....أ- ب

الفصل الأول:الترجمة الاقتصادية.....01

تمهيد.....02

المبحث الأول: الترجمة المتخصصة

1-نظرة عامة حول الترجمة.....03

2-تعريف اللغة المتخصصة.....09

3-خصائص اللغة المتخصصة.....11

4-اللغة المتخصصة و اللغة العامة.....13

5-تعريف الترجمة المتخصصة.....15

6-آليات الترجمة المتخصصة.....17

المبحث الثاني:الترجمة الاقتصادية

1-تعريف الترجمة الاقتصادية.....19

2-أهمية الترجمة الاقتصادية.....22

3-أهداف الترجمة الاقتصادية.....23

4-المترجم الاقتصادي.....25

5-صعوبات الترجمة الاقتصادية.....28

6-إستراتيجية الترجمة الاقتصادية.....29

6-أ من منظور دانييل غواديك.....29

6-ب من منظور نظرية أنواع النصوص.....30

6-ج من منظور النظرية التداولية.....31

الفصل الثاني:آليات ترجمة العقود البنكية 33

تمهيد.....34

المبحث الأول:العقود البنكية

1-نشأة العقود و تطوّرها.....35

2-تعريف العقود البنكية.....36

3-مميزات العقود البنكية.....38

4-تصنيف العقود البنكية.....39

المبحث الثاني:التطبيق

1-التعريف بالمدونة.....42

2-الترجمة المقترحة للمدونة.....46

3-الأساليب و التقنيات المتبعة في الترجمة.....59

4-التحليل الترجمي.....64

5-استنتاج عام.....69

6-التمثيل البياني للأساليب و التقنيات المتبعة.....71

خاتمة.....73

قائمة المصادر و المراجع.....75

الملاحق.....80

الملخص

عقد حامل بطاقة فيزا الدولية القرض الشعبي الجزائري هو أحد أنواع العقود التي تبرم بين البنك والزبون لإنشاء التزام أو اتفاق مقابل الخدمات المقدمة يتم قبولها أو رفضها. تتطلب ترجمة هذا العقد معرفة دقيقة بموضوعه واليات ترجمته كونها متخصصة في المجال المالي والقانوني ليبلغ تحديات الترجمة الاقتصادية وما تفرضه من احترام للغة والمصطلحات المتخصصة بالإضافة إلى إيجاد الحلول والصعوبات التي قد تواجه المترجم، فالعقود البنكية تتطلب الدقة والإلمام بالثقافات المختلفة لبلوغ الهدف من الترجمة، وفهم لسياق ومضمون المصطلحات البنكية والقانونية للعقد بالاعتماد على المهارات والتقنيات القديمة والحديثة.

الكلمات المفتاحية: الترجمة–الاقتصاد–اللغة المتخصصة –العقود البنكية–آليات الترجمة.

Abstract

The international card holder's contract Algerian Popular Credit / Visa is one of the species of contracts concluded between the Bank and the customer to create a commitment or agreement in exchange for the services provided to be accepted or rejected. This contract requires precise knowledge of its subject matter and mechanisms of its translation, as it specialized in the financial and legal field in order to meet the challenges of economic translation and the respect it imposes for the language and specialized terminology, in addition finding solutions and difficulties that the translator facing. Banking contracts require accuracy and familiarity with the different cultures to achieve the purpose of translation, and an understanding of the context and content of the contract depending on the ancient and recent techniques.

Keywords: Translation-Economy-Specialized Language-Bank Contracts-Translation mechanisms.

Résumé

Le contrat porteur de la carte internationale Visa du Crédit Populaire d'Algérie est un type de contrat établit entre la banque et le client afin de créer un engagement ou un accord en échange de l'acceptation ou le refus des services fournis. La traduction de ce contrat demande une connaissance précise de son objet et des mécanismes de sa traduction car elle est spécialisée dans le domaine financier et juridique afin de répondre aux enjeux de la traduction économique et du respect de la langue et de la terminologie spécialisée, et pour définir les solutions et difficultés auxquelles le traducteur peut confronter. Les contrats bancaires nécessitent la précision et une connaissance des différentes cultures pour atteindre l'objectif de la traduction et une compréhension du contexte et contenu des termes bancaires et juridiques du contrat à l'aide compétences et techniques anciennes et modernes.

Les mots clés : Traduction-Economie-Langue spécialisée- Contrats bancaires-Mécanismes de la traduction.